

الجريدة الرسمية

لجمهورية الإسلامية الموريتانية

753 العدد رقم

السنة 32

الاربعاء 26 ديسمبر 1990

المحتوى

1 - أوامر قانونية

2 - مراسيم ، مقررات ، قرارات ، تعميمات

رئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني

- نصوص مختلفة

821	مرسوم رقم 90-178	1990/11/25	، يتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الحظيرة الوطنية بحوض آدرلين .
821	مرسوم رقم 90 - 102	1990/12/17	، يقضي بإيقاف نائب الرئيس ، رئيس الغرفة المختلطة بالمحكمة الخاصة للعدل في وظائفه .

الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني

- نصوص تنظيمية

821.	مداولة رقم 90-004 . تعديل وتكميل المداولة رقم 9 مكرر بتاريخ 20/9/1989. المتعلقة بتنظيم الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني	1990/12/13
------	---	------------

وزارة الدفاع الوطني

- نصوص مختلفة

823	قرار رقم 1248 . يقضي بإعفاء فرد غير ضابط من الدرك الوطني بسبب ارتكابه حفناً فادحاً.	1990/11/24
823	قرار رقم 1250 . يقضي بالسماح بالتقاعد لأفراد غير ضابط من الدرك الوطني لتوسيعهم السن القانونية.	1990/11/24
824	قرار رقم 1251 . يقضي بتسميم وتعيين دركيين متخصصين.	1990/11/24
825	مرسوم رقم 90-100 . يقضي بأترقية تلاميذ ضباط عاملين في الجيش الوطني.	1990/12/17
825	مرسوم رقم 90-101 . يقضي بتعيين ضباط صف في رتبة ملازم بحري	1990/12/17
826	قرار رقم 1293 . يقضي بإحالة أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني إلى التقاعد النسبي.	1990/12/17
826	قرار رقم 1294 . يقضي بإعفاء أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني.	1990/12/17
826	قرار رقم 1295 . يقضي بإحالة أفراد غير ضباط من الدرك الوطني إلى التقاعد النسبي.	1990/12/17

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

- نصوص مختلفة

828	مرسوم رقم 90-133 . يقضي بتعيين سفير مستشار وسفير للجمهورية الإسلامية الموريتانية	1990/10/11
-----	--	------------

وزارة العدل

- نصوص تنظيمية

828	مرسوم رقم 90-168 . يقضي بإنشاء محاكم مقاطعات في مقاطعات عرفات ودار النعيم والرياسن.	1990/11/19
-		
828	مقرر رقم 635 . يقضي بتعيين أعضاء لجنة الصفقات في القطاع.	1990/12/4
828	قرار رقم 1304 . يقضي بتعيين كاتب خاص لوزير العدل.	1990/12/17

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص تنظيمية

829 مرسوم رقم 90-170 ، يقضي بإنشاء لجنة وطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي. 1990/11/19

- نصوص مختلفة

829 مقرر رقم 557 ، يقضي بإعادة إدماج تلميذ وكيل شرطة سابق. 1990/9/12

829 مقرر رقم ت- 223 ، يسمح بافتتاح مطعم بنواذيب. 1990/11/19

829 مقرر رقم 633 ، يقضي بوضع موظفين في حالة تدريب. 1990/12/4

830 مرسوم رقم 90-183 ، يتضمن تعيننا بالأدارة المركزية. 1990/12/17

831 مقرر مشترك رقم ت- 245 ، يصحح المقرر المشترك رقم ت 161 ، المتضمن تعين لجان إدارية. 1990/12/17

831 مقرر مشترك رقم ت- 246 ، يقضي بالصادقة على ميزانية بلدية كيفية. 1990/12/17

831 مقرر رقم ت 247 ، يسمح بافتتاح مطعم بنواذيب. 1990/12/17

832 مقرر رقم 649 ، يقضي بإعفاء حرسى وطني بسبب ارتکابه خطأ فادحا. 1990/12/17

832 مقرر رقم 650 ، يقضي بإحالة ضابط صف وحرسى وطني إلى التقاعد النبى. 1990/12/17

832 مقرر رقم 651 ، يقضي بإعفاء حرسى بسبب ارتکابه خطأ فادحا. 1990/12/17

وزارة المالية

- نصوص تنظيمية

832 مقرر رقم ت- 231 ، يقضي بقبول مخططات المحاسبات الفقاطعية. 1990/11/24

- نصوص مختلفة

832 مقرر رقم 021 ، يقضي بفتح نهائى لقطعة أرضية فى نواكشوط. 1990/01/13

833 قرار رقم 1041 ، يقضي بتعيين أمينة صندوق تعمل بوزارة المالية. 1990/09/15

833 مرسوم رقم 90-173 ، يقضي باللح المؤقت لقطعة أرضية فى نواكشوط لصالح صونادير. 1990/11/25

833 مرسوم رقم 90-174 ، يقضي بفتح مؤقت لقطعة أرضية بنواكشوط. 1990/11/25

833 قرار رقم 1260 ، يقضي بتعيين محصل جابة عامل بوزارة المالية. 1990/11/25

833 مرسوم رقم 181 - 90 ، يقضي بفتح مؤقت لقطعة أرض بانواكشوط. 1990/12/10

وزارة التخطيط

- نصوص مختلفة

834	، يقضي بقبول شركة نسبة الإنتاج الزراعي في نظام المقاولات ذات الأولوية في قانون الإستثمارات.	مرسوم رقم 90-172	1990/11/19
-----	---	------------------	------------

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

- نصوص تنظيمية

835	، يقضي بإنشاء وتنظيم لجنة استشارية لتسويق الأسماك لدى المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك.	مقرر رقم ت. 219	1990/11/15
836	، يقضي بالغاء المرسوم رقم 90.019 القاضي بتنظيم وتسير المجلس الموريتاني للشاحنات	مرسوم رقم 90-166	1990/11/19

- نصوص مختلفة

836	مرسوم رقم 90-171 ، يتضمن تعين الرئيس والأداريين الذين يمثلون الدولة الموريتانية لدى مجلس ادارة الشركة الموريتانية السوفيتية للصيد البحري (موسوف - سم).		1990/11/19
836	مرسوم رقم 90-177 ، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء نواذيبو المسفل .	مرسوم رقم 90-177	1990/11/25
836	، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات السكرية.	مرسوم رقم 182 - 90	1990/12/10

وزارة الصناعة والمعادن

نصوص مختلفة

837	، يقضي بالترخيص في إقامة وحدة لإنتاج الحشائيا الإسفنجية بواكتشوط .	مقرر رقم 220	1990/10/17
837	، يحدد تاريخ بدء استغلال الشركة الموريتانية للصناعة الغذائية (سوميا) .	مقرر رقم 221	1990/11/18
837	، يرخص لجيكيو دلفت جيو فيزيكال في استيراد المواد المتفجرة .	مقرر رقم 238	1990/12/1
837	، يقتضي بالترخيص في إقامة واستغلال مستودع سطحي مؤقت للمواد المتفجرة في ضواحي كرميسين (اندرزة) لشركة جيكيو دلفت جيو فيزيكال .	مقرر رقم 239	1990/12/1

وزارة التجهيز والنقل

نصوص تنظيمية

838	مقرر رقم 175 . يعدل المقرر رقم 008 الصادر بتاريخ 18يناير 1987 المحدد لأسعار النقل الحضري للمداب في الباصات الصغيرة والكبيرة داخل محيط ولاية نواكشوط .		90/9/9
-----	---	--	--------

نصوص مختلفة

839	، يقضي بتعيين بعض أعضاء إدارة الشركة الموريتانية للبناء والتنسبي العقاري (موكوجم).	مرسوم رقم 90-167	1990/11/19
839	، يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة التجهيز والنقل.	مرسوم رقم 90-176	1990/11/25
840	، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء نواكشوط المستقل المسئي ميناء الصدقة.	مرسوم رقم 90 - 180	1990/12/10
840	، يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة التجهيز والنقل.	مرسوم رقم 90-184	1990/12/17

وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

نصوص مختلفة

841	، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الوطنية للإيراد والتصدير (سونسكس).	مرسوم 90-175	1990/11/25
-----	--	--------------	------------

وزارة التهذيب الوطني

نصوص تنظيمية

841	، يحدد العطل الدراسية والجامعي للسنة الدراسية 1990-1991.	مقرر رقم 217	1990/11/13
-----	--	--------------	------------

- نصوص مختلفة

842	، يقضي بتعيين رئيس قسم بمتحف اللعوبات الوطنية.	مقرر رقم 638	1990/12/4
842	، يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لبعض الموظفين.	مقرر رقم 642	1990/12/17
842	، يقضي بالتحقيق من شعور وظيفة معلم بسبب الوفاة.	مقرر رقم 643	1990/12/17
843	، يقضي بتعيين بعض مديري الدروس في مؤسسات التعليم الثانوي.	مقرر رقم 644	1990/12/17
843	، يقضي بتعيين مفتش بالمفتشية العامة للتعليم الأساسي.	مقرر رقم 645	1990/12/17
843	، يقضي بالتحقق من شعور وظيفة معلم بسبب الوفاة.	مقرر رقم 646	1990/12/17

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

843	، يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدي الدولة لبلوغه السن القانونية.	قرار رقم 1241	1990/11/15
844	، يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدي الدولة لبلوغه السن القانونية.	قرار رقم 1242	1990/11/15
844	، يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدي الدولة للتقاعد المبكر.	قرار رقم 1243	1990/11/15
844	، يقضي بتعيين أستاذ متدرّب في التعليم العالي	مقرر رقم 623	1990/11/20

844	مقرر رقم ت 226 . يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية لورشات الشباب.	1990/11/24
845	مقرر رقم ت 227 . يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية.	1990/11/24
845	مقرر رقم ت 228 . يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية لقوافل الشباب.	1990/11/24
846	مقرر رقم 624 . يقضي بتعيين وترسيم ممرضة دولة.	1990/11/24
846	مقرر رقم 629 . يقضي بتعيين بعض أستاذة من التعليم العالي متدرسين .	1990/12/4
847	مقرر رقم 630 . يقضي بتعيين وترسيم أستاذين مساعدين للتعلم الفني.	1990/12/4
847	مقرر رقم 631 . يقضي بتعيين وترسيم فني سام في الصحة.	1990/12/4
847	مقرر رقم 632 . يقضي بترسيم أستاذ مجاز متدربي.	1990/12/4
847	مقرر رقم 634 . يقضي بتعيين وترسيم أستاذة مساعدة فنية.	1990/12/4
847	مقرر رقم 639 . يقضي بإحالة بعض موظفين إلى التقاعد لبلوغهم السن القانونية.	1990/12/4
848	قرار رقم 1298 . يقضي بانتهاء خدمات وكيل من سلك مساعدي الدولة بسبب الوفاة.	1990/12/17

وزارة المياه والطاقة

نصوص مختلفة

848	مرسوم رقم 90 - 179 . يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات البترولية.	90/12/10
-----	---	----------

وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية

نصوص مختلفة

849	مقرر رقم ت 202 . يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط .	1990/10/31
849	مقرر رقم ت 222 . يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط .	1990/11/19
849	مرسوم رقم 90-90 يليги ويحل محل المرسوم رقم 83-237 الصادر بتاريخ 30 نوفمبر 1983 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء المجلس الإداري لمركز الإصلاح الوطني .	1990/11/19
850	مقرر رقم ت 244 . يقضي بفتح عيادة لطب النساء والولادة في نواكشوط .	1990/12/17
850	مقرر رقم ت 648 يليغي ويحل محل المقرر رقم 29 الصادر بتاريخ 1/9/89 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء لجنة الصفقات على مستوى وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية .	1990/12/17

وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

نصوص مختلفة

851	مقرر رقم ت 243 . يقضي بفتح معاهد إسلامية في ولايات نواكشوط والترارزة والعصابة والحوضين الغربي والشرقي .	1990/12/17
-----	---	------------

وزارة الإعلام

نصوص مختلفة

851	مقرر رقم ت 232 . يتضمن تعيين رئيس وأعضاء اللجنة الوطنية لرقابة أفلام السينما والفيديو والوثائق التصويرية .	1990/11/24
-----	--	------------

2- مراسيم معمورات ، قرارات ، تعليمات

رئيسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني

- نصوص مختلفة

- 6- مولاي سعيد ولد بابا عينينا ، مدير المعهد الموريتاني للبحث العلمي ؟
 - 7- محمد الحنشي ولد محمد صالح ، مدير الشؤون الإدارية والمالية بالأمانة العامة للحكومة .
 - 8- السالك بن سالم ، ممثل عن وزارة التخطيط .
- المادة.3. - يكلف وزير التخطيط ، وزير المالية والأمين العام للحكومة ، كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المرسوم .

مرسوم رقم 90 - 102 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بإبقاء نائب الرئيس ، رئيس الغرفة المختلطة بالمحكمة الخاصة للعدل في وظائفه .

مادة وحيدة : تم إبقاء السيد القاضي كواد ولد محمد في وظائفه نائباً للرئيس ورئيساً للغرفة المختلطة بالمحكمة الخاصة للعدل .

مرسوم رقم 90-178 ، صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 يتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الحظيرة الوطنية بحضور آركين .

المادة الأولى . - يعين رئيساً لمجلس إدارة الحظيرة الوطنية لحضور آركين السيد محمد ولد معاوية .

المادة.2. - يعين أعضاء في مجلس إدارة الحظيرة الوطنية بحضور آركين لمدة ثلاثة سنوات السادة :

- 1- أمبي ولد عرقه ، مدير السياحة ؟
- 2- محمود ولد مرزوك ، مدير حماية الطبيعة ؟
- 3- با مختار ، مدير المركز الوطني للبحوث البيئية ؟
- 4- كان حامدين ، مستشار فني لوزير المالية ؟
- 5- أبو بكر ، ممثل عن عمال الحظيرة الوطنية بحضور آركين ؟

الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني.

- نصوص تنظيمية

- الأمانة التنفيذية للتوجيه
- الأمانة التنفيذية للتنظيم
- الأمانة التنفيذية للإقتصاد والعمل التطوعي .
- الأمانة التنفيذية للثقافة والأخلاق الإسلامية والعمل الاجتماعي .
- الأمانة التنفيذية لترقية النساء
- الأمانة التنفيذية للدمج .

المادة 3 : تقوم الأمانة التنفيذية لترقية النساء التي تقودها أمينة تنفيذية لترقية النساء بما يلي :

- ترقية وتأطير النساء وإعانتهن .

مداولة رقم 90-004 ، صادرة بتاريخ 13 ديسمبر 1990 ، تعديل وتكميل المداولة رقم 9 مكرر بتاريخ 20/9/1990 ، وتكميلها المتعلقة بتنظيم الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني .

المادة الأولى : تم إنشاء أمانتين تفديتين إحداهما لترقية النساء والثانية للدمج ملحقتين بالأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني .

المادة 2 : تم تعديل الفقرة «2» من المادة «4» من المداولة رقم 9، مكررة كما يلي :

ولهذا الغرض فهو ينسق ويقود عمل الأمانات التنفيذية الست الملحقة به مباشرة وهذه الأمانات التنفيذية هي :

- التعرف على الأسواق الخارجية وعلى مدى الإمكانيات المتاحة للعمل في هذه الأسواق.

2 - مكتبا للبرامج : مكلفا بإعداد استراتيجيات الدمج المتعددة. ج - قطاع العمل الإنساني :

يكلف تحت سلطة الأمين التنفيذي بتنفيذ المساعدة العاجلة لصالح السكان المعنيين وذلك بالتعاون مع المنظمات المعنية بتنفيذ الجانب الاجتماعي من برنامج إعادة الدمج.

المادة 7 : تم إلغاء الترتيبات المتعلقة بقطاع النساء المنصوص عليها في المادة (6) من المداولة رقم (9) مكرر.

المادة 8 : يتم نشر هذه المداولة حسب إجراءات الإستعجال.

1 - مكتبا للمتابعة : مكلفا بتنفيذ البرامج العمومية الخاصة بالدمج وإعادة التأهيل.

2 - مكتبا للقرص : مكلفا بترقية النشاطات الخصوصية للدمج وبالبحث عن التمويلات اللازمة بالتعاون مع المؤسسات المصرفية

ب - قطاع الدراسات : يقوم تحت سلطة الأمين التنفيذي بتصور استراتيجية للدمج ويضم هذا القطاع :

1 - مكتبا للإعلام مكلفا بما يلي :

- متابعة أوضاع الجاليات الموريتانية المقيمة في الخارج وذلك بالتعاون مع الهيئات المعنية.

- توفير كافة المعلومات الخاصة بامكانيات الدمج في مختلف القطاعات الوطنية لفائدة المهاجرين.

- وضع كشوف وبيانات كاملة عن تخصصات المواطنين العائدين من الهجرة.

وزارة الدفاع الوطني

- نصوص مختلفة

قرار رقم 1248 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بإعفاء فرد غير ضابط من الدرك الوطني بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

المادة الأولى : يعفى عسكري الدرك الوطني التالي اسمه ورقم الإستدلاли من الخدمة في الدرك الوطني بسبب فراره من الجندي ، يشطب اسم المعنى من سجلات الحضور اعتبارا من 11 أكتوبر 1983 ، (تاریخ هروبه) ولن تسلم إليه شهادة بحسن السلوك وسيحال إلى احتياطي الجيش الوطني.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	الحالة	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
الدي ولد مولود بن اعليات	دركي من الدرجة الأولى	1101	أعزب	7 سنوات و10 أشهر و10 أيام	

المادة الثانية : سيزود هذا العسكري ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتها على أساس حقوقه من مقر إقامته إلى محل ميلاده.

المادة الثالثة : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 1250 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بالسماح بالتقاعد لأفراد غير ضابط من الدرك الوطني لبلوغهم السن القانونية.

المادة الأولى : يحال إلى التقاعد لبلوغهم السن القانونية عسكريو الدرك الوطني التالية أسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية اعتبارا من فاتح يناير 1991 ، وستسلم إليهم شهادة بحسن السلوك ويحالون إلى احتياطي الدرك الوطني :

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
صاخو بوبيو	مساعد أول	264	متزوج ولد 12 ابنا	27 سنة و10 أشهر
أحمد ولد مامادي	مساعد	133	متزوج ولد 14 ابنا	36 سنة

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
تال عثمان عاليون	مساعد	250	متزوج ولد 11 ابناء	27 سنة و10 أشهر
عال ولد اميريلك	دركي د.	312	متزوج ولد 7 ابناء	26 سنة و9 أشهر
فال فيلي	دركي د	1624	متزوج ولد 15 ابناء	16 سنة وشهر واحد
بنب ولد اعليات	دركي د.	1068	متزوج ولد 7 ابناء	21 سنة لغير
سيدي محمد	دركي د	236	متزوج ولد 9 ابناء	29 سنة و4 أشهر و28 يوما
ولد عبد القادر	دركي د	1262	متزوج ولد ابنان	15 سنة وشهر واحد
منكان آمادودمبأ	دركي د	1152	متزوج ولد 6 ابناء	15 سنة وشهر واحد
محمد الأمين ولد الحسن	دركي د	1229	متزوج ولد 9 ابناء	15 سنة وشهر واحد
محمد الأمين ولد عبدي	دركي د			

المادة 2 : يزود هؤلاء العسكريون ، كل فيما يعنيه ، ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتها على أساس حقوقهم من مقر عملهم إلى محل ميلادهم.

المادة 3 : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 1251 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بترسم وتعيين دركيين متربصين.

المادة الأولى : يعين ويرسم العسكريون المتربصون التالية اسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية في رتبة دركي من الدرجة الأولى وذلك اعتبارا من 10 يناير 1990 :

والمعنيون هم :

- محمد ولد محمد البخاري ، 2675

- محمد ولد سيد أحمد ، 2676

- سيد أحمد ولد محمد المختار ، 2677

- إسلامو بن سيد بييات ، 2678

- محمد ولد أمعر ، 2679

- سيد محمد بن محمد محمود ، 2680

- محمد ولد عبد الكبير ، 2681

- محمد ولد محمد فال ، 2682

- محمد ولد ايج ، 2684

- محمد الأمين بن سيد الله ، 2685

- سيد محمد ولد محمد عبد الله ، 2686

- محمد ولد سيدى الملقب غلا ، 2688

- محمد سعيد بن محمد فال ، 2690

- محمد ولد محمد الأمين ولد عبد الرحمن ، 2691

- بسما ولد محمد ولد الطالب ، 2692

- مولاي ولد ماحسا ، 2694
- شيخنا ولد مولاي ارشيد ، 2695
- محمد فال ولد عبد الحسن ، 2696
- محمد وناتي ولد السالك ، 2697
- محمد محمد ولد انجيم ، 2698
- فياه ولد محمد سالم ، 2699
- محمد محفوظ ولد اميارك ، 2700
- سيدى ولد صيدو كاسي ، 2701
- محمد ولد آبيث ، 2702
- إدومو ولد محمد الأمين ، 2703
- الزاكى يربا ، 2704
- محمد ولد السالك رقم 1 ، 2705
- اسحاق ولد محمد الهادي ، 2706
- عبد الله بن سيدى بن كطايا ، 2707
- سيد محمد ولد مختار فال ، 2708
- ابراهيم تونكارا ، 2709
- جالو مامدو حسبيا ، 2710
- ديكورافع ، 2711
- سك مرسال ، 2713
- اسويلم ولد أحمد ، 2714
- مالك فال ، 2716
- محمد ولد ابراهيم ، 2717
- عبد الله ولد عثمان ، 2718
- محمد فال ولد مصطفى ، 2720
- محمد السالك بن مختار بن عبد الله ، 2721
- محمد ولد الحسين رقم 1 ، 2722

- محمد ولد السالك رقم 2 ، 2762

- سيد محمد ولديطنا ، 2687

- محمد ولد الشيخ ، 2763

- عبد الله ولد شني ، 2765

- شيخنا محمد ولد هيب ولد يب ، 2766

- بو بكر ولد انجاك ، 2767

- الحضرامي ولد وداد ، 2768

- الشيخ ولد أغمر ، 2769

- مامادو ابراهيم اترواري ، 2770

- عمر ولد ابراهيم ولد امبارك ، 2771

- الشيخ محمد الأمين ولد محمد المختار ، 2772

- سيدى ولد الرسول ولد الطلحاوي ، 2773

- الداه ولد امبارك ، 2774

- الشيخ أحمد اعليات ، 2775

- أحمد ولد محمود ، 2776

- محمد ولد سمة ، 2777

- بانتيني ولد بكاي ولد محمد ، 2778

- الداد ولد محمد هادي ، 2797

المادة 2: يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

مرسوم رقم 90-100 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ،

يقضي بترقية تلاميذ ضباط عاملين في الجيش الوطني .

المادة الأولى. - يرقى التلاميذ الضباط التالية أسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية إلى رتبة ملازم عامل وذلك اعتبارا من فاتح يوليو 1990

ت ضع - الهنوني ولد محمد الرقم الإستدلالي 83549

84542 سيدى محمد ولد محمد

85534 محمد عبد الله ولد سليمان

المادة 2. - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم.

مرسوم رقم 90-101 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي

بتعيين ضباط صف في رتبة ملازم بحري.

المادة الأولى. - يعين المساعد البحري أبراهيم ولد المختار السالم ،
الرقم الإستدلالي : 74155 في رتبة ملازم بحري وذلك اعتبارا من 3
أكتوبر 1990

المادة 2. - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم.

- أحمد باب ولد الخليل درويش ، 2723

- محمد ولد السعد ، 2724

- سيد أحمد ولد أحمد ، 2725

- الطيب ولد الداه ، 2726

- بلا ولد أحمد ، 2727

- بوبكر ألفا ولد إسلام ، 2728

- الشيخ ولد منتكو ، 2729

- الطاهر عبد الله ولد زوم ، 2730

- المصطفى ولد محمد أحمد ، 2731

- محمد محمود ولد الدوف ، 2732

- محمد ولد الحسين رقم 2 ، 2733

- عبد الله ولد محمد ، 2734

- محمد ولد بوبكر ، 2736

- محمد ولد ابراهيم ولد الدد ، 2737

- محمد زين ولد عابدين ، 2738

- يب ولد بولخير ، 2739

- محمد سالم ولد أكلب ، 2740

- سالم فال ولد سيدى يعقوب ، 2741

- اعلى صو ، 2742

- محمد المصطفى ولد سلا ، 2743

- سيدى محمد المقب همت ولد محمد ، 2744

- محمد الأمين ولد أحمد ، 2745

- محمد فاضل ولد حمادي ، 2746

- الشيخ ابراهيم ولد الكوري ، 2747

- لرابط ولد سالم فال ، 2748

- أحمد ولد محمد سعيد ، 2749

- فالى ولد محمد ، 2750

- عبد ولد المختار ولد البوه ، 2751

- محمد المختار ولد محمد عبد الله ، 2752

- أحمد سالم ولد أحمد فال ، 2753

- ابراهيم ولد بركا ، 2754

- محمد محمود ولد محمد صالح ، 2755

- اسليمان ادرامي ، 2756

- سيدى ولد أحمد ، 2757

- أحمد ولد اخويدي ، 2758

- محمد مختار ولد أغمرنا ، 2759

- أحمد طالب ولد الحاج ، 2760

- فاضل ولد عبد الرحمن ولد الحاج ، 2761

قرار رقم 1293 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بإحالة أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني إلى التقاعد النسبي.

المادة الأولى : يحال عسكري الدرك الوطني التالي اسمه ورقم الإستدلالي إلى التقاعد النسبي وذلك اعتبارا من 1 نوفمبر 1990 ، لن تسلم له شهادة بحسن السلوك ويحال إلى احتياطي الجيش الوطني.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
باصمبا	مساعد	670	متزوج ولد 4 أبناء	17 سنة و 5 أشهر

المادة 2 : سيزود هذا العسكري ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتها على أساس حقوقه من مقر إقامته إلى محل ميلاده.

المادة 3 : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 1294 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بإعفاء أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني.

المادة الأولى : يعفى عسكري الدرك الوطني التالي اسمه ورقم الإستدلالي من الخدمة في الدرك الوطني. يشطب اسم المعنى من سجلات الحضور اعتبارا من 1 نوفمبر 1990 ، لن تسلم له شهادة بحسن السلوك وسيحال إلى احتياطي الجيش الوطني.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
للام فال ولد احمد امبارك	دركي ، 3d	2194	متزوج ولد 4 أبناء	13 سنة لا غير

المادة 2 : سيزود هذا العسكري ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتها على أساس حقوقه من مقر إقامته إلى محل ميلاده.

المادة 3 : يكلف قائد أركان الدركي الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 1295 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بإحالة أفراد غير ضباط من الدرك الوطني إلى التقاعد النسبي.

المادة الأولى : يحال إلى التقاعد النسبي اعتبارا من 1 ديسمبر 1990 ، عسكريو الدرك الوطني التالية أسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية وستسلم لهم شهادة بحسن السلوك. وسيحالون إلى احتياطي الدرك الوطني.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
اندونوكو مامدو	دركي. 4d	1095	متزوج ولد 4 أبناء	15 سنة
محمد بن الشيخ	دركي. 4d	1384	متزوج 4 ولد أبناء	15 سنة
أبو كاي	دركي. 4d	1399	متزوج ولد 6 أبناء	15 سنة
أحمد بن عبد الله	دركي. 3d	1155	متزوج ولد 9 أبناء	17 سنة
بابوروكودو	دركي. 3d	1209	متزوج ولد 8 أبناء	15 سنة

الإسم ولقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
الداه بن الشين	دركي. د.	1215	متزوج وله 6 أبناء	15 سنة
يونوس صيدو جوب	دركي. د.	1219	متزوج وله 14 أبناء	15 سنة
باعليو مامباي	دركي. د.	1292	متزوج وله 5 أبناء	15 سنة
بابا صو	دركي. د.	1045	متزوج وله ابنان	17 سنة
اغوييرت ولد لغوف	دركي. د.	1244	متزوج وله 9 أبناء	15 سنة
يب ولد امعيتick	دركي. د.	1246	متزوج وله 5 أبناء	15 سنة
كان عبد الرحمن	دركي. د.	1311	متزوج وله 4 أبناء	15 سنة
دمب كامادجي	دركي. د.	1425	متزوج وله 4 أبناء	15 سنة
امخيطرات ولد ابيليل	دركي. د.	1478	متزوج بدون أبناء	15 سنة
امبارك فال ولد اسويم	دركي. د.	1573	متزوج وله ابن واحد	15 سنة
الحسن ولد عبد الله	دركي. د.	1046	متزوج وله 9 أبناء	15 سنة و 6 أشهر
سيد ولد أبيا ولد اسماعيل	دركي. د.	1200	متزوج وله 6 أبناء	15 سنة
عبد الله ولد امبارك	دركي. د.	1310	متزوج وله 5 أبناء	15 سنة

المادة 2 : يحال إلى التقاعد النسيي اعتبارا من 1 ديسمبر 1990 ، عسكريو الدرك الوطني التالية أسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية لن تسلم إليهم شهادة بحسن السلوك وسيحالون إلى الاحتياطي الجيش الوطني.

الإسم ولقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
الشيباني بن امبارك	رقيب	1359	متزوج وله ابنين	15 سنة
سماري حسينو موسى	رقيب	1302	متزوج وله 5 أبناء	15 سنة
معط ولد أحمد	دركي. د.	555	متزوج وله ابنين	16 سنة و 5 أشهر
كبي اسمان ألفا	دركي. د.	1337	متزوج وله 12 إبنا	15 سنة
جاراجيديو	دركي. د.	1232	متزوج وله 3 أبناء	15 سنة
بابا ولديال	دركي. د.	1333	متزوج وله 7 أبناء	15 سنة
الداه ولد عبد الله	دركي. د.	1221	متزوج وله 6 أبناء	15 سنة
سيد أحمد ولد أحمد سالم	دركي. د.	1536	متزوج وله 3 أبناء	15 سنة

المادة 3 : سيزود كل من هؤلاء العسكريين فيما يخصه ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتها على أساس حقوقهم ومقر إقامتهم إلى محل إكتتابهم.

المادة 4 : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

- نصوص مختلفة

- السيد اسماعيل ولد المنير ، مدير قطاع الشرق الأوسط وآسيا في وزارة الشؤون الخارجية والتعاون سابقا ، سفيرا فوق العادة وكامل السلطة لدى الجمهورية العراقية خلفا للسيد المختار ولد حي .

المادة 2. يدخل هذا المرسوم حيز التنفيذ ابتداء من 5 سبتمبر 1990.

مرسوم رقم 90-133 صادر بتاريخ 11 أكتوبر 1990 ، يقضي بتعيين سفير مستشار وسفير للجمهورية الإسلامية الموريتانية المادة الأولى : يعين الموظفون التالية اسماؤهم طبقا للبيانات الواردة فيما يلي :

- السيد سيدنا ولد الشيخ الطالب بوس ، السفير فوق العادة والكامل للسلطة لدى المغرب سابقا ، سفير مستشار لدى ديوان وزير الشؤون الخارجية والتعاون .

وزارة العدل

- نصوص تنظيمية

الأعضاء السادة :

- تنحاي يوسف ، مستشار الوزير .
- محمد محسود ولد سيديا ، مستشار في المحكمة العليا .
- الداه ولد عبد القادر ، نائب المدعي العام لدى المحكمة العليا .
- بنعمر ولد فتحي ، مدير الدراسات والإصلاح .
- الإمام ولد تكدي ، مدير السجون .
- مریم بنت اخليل ، مديرية الإدارة القضائية .

مرسوم رقم 90-168 صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يقضي بإنشاء محاكم مقاطعات في مقاطعات عرفات ودار النعم والرياض .

المادة الأولى . - تنشأ في كل من مقاطعات الرياض وعرفات ودار النعم محكمة مقاطعة .

المادة 2. - يحدد المقر الرئيسي لكل واحدة من هذه المحاكم بعاصمة احدى المقاطعات المذكورة .

المادة 3. - يطابق الاختصاص الترابي لهذه المحاكم الاختصاصات التربوية الواردة في المرسوم رقم 90-125 الصادر بتاريخ 10 سبتمبر 1990 .

المادة 4. - يكلف وزير العدل بتطبيق هذا المرسوم .

قرار رقم 1304 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين كاتب خاص لوزير العدل .

مادة وحيدة . يعين السيد شيخنا بابا حيدرا ، كاتب من سلك مساعدي الدولة ، الرقم الإستدلالي 11873هـ اعتبارا من 10 نوفمبر 1990 ، كاتبا خاصا لوزير العدل محل السيد جوب الحسين ، الرقم الإستدلالي 31788 ب الذي عين رئيس قسم .

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 635 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين أعضاء لجنة العيفقات في القطاع .

مادة وحيدة : تتشكل لجنة صفقات قطاع العدل كالتالي :
الرئيسة : السيدة / باه الملقبة خديجة بنت محمود ، الأمينة العامة .

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص مختلقة

مقرر رقم 557 ، صادر بتاريخ 12 سبتمبر 1990 ، يقضي بإعادة إدماج تلميذ وكيل شرطة سابق.

المادة الأولى : يسمح بإعادة إدماج السيد محمد ولد التار تلميذ وكيل شرطة سابقاً بوصفه تلميذاً وكيل شرطة لتابعة تكوينه التكميلي بالمدرسة الوطنية للشرطة بنواكشوط.

المادة 2 : يصبح هذا المقرر نافذا اعتباراً من تاريخ توقيعه.

مقرر رقم ت - 223 ، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يسمح بافتتاح مطعم بنواذيب.

المادة الأولى : يرخص للسيد محمد الأمين ولد باب المولود بأطار سنة 1944 الموريتاني الجنسية والقاطن بنواذيب في افتتاح مطعم بنواذيب ، يقع في الحي 17 القسيمة رقم 292.

المادة 2 : يجب أن يخضع لترخيص جديد كل تغيير في شخص مالك المال أو نقل هذه المؤسسة من مقرها الحالي إلى غيره.

المادة 3 : يكلف المدير العام للأمن الوطني ووالي داخلت بنواذيب ، كل فيما يعنيه ، بتنفيذ هذا المقرر.

مقرر رقم 633 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بوضع موظفين في حالة تدريب.

المادة الأولى : يوضع السيدان سعيد ولد مرزوق ، الرقم الإستدلالي 48882 ، والشيخ الطالب بوبي ولد عبد الله الرقم الإستدلالي 49324 م ، رجلاً مطابق من المستوى الثاني (العلامة القياسية 300) منذ 7 / 4 / 86 في حالة تدريب لمدة تسعة (9) أشهر بالجزائر وذلك اعتباراً من فاتح أكتوبر 1989.

وفي هذه الوخلعة سيكون لهما الحق في الحصول من قبل الجمهورية الإسلامية الموريتانية على مرتبهم الأصلي بزيادة 10٪ كتملكة خاصة وعلى مخصصاتهم العائلية عند الإقتضاء.
ومن قبل الجزائر

- على منحة بسبعين 440 ديناراً جزائرياً

- وتأمين ضد المرض

- وسند نقل ذهاباً وأياباً.

المادة 2 : يبقى مرتب المعينين على حساب وزارة الداخلية والبريد والمواصلات إلى غاية 31 ديسمبر 1989.

- نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 90-170 ، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يقضي بانشاء لجنة وطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي.

المادة الأولى : تنشأ لجنة وطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي ، ويعهد إليها :

- إعداد النصوص التنظيمية في إطار السياسة الوطنية لمكافحة الاستعمال اللامشروع والتجارة بالمخدرات والمواد ذات التأثير النفسي.

- تنسيق أعمال مختلف مصالح الدولة العاملة في هذا الميدان .

- اقتراح الاجراءات المناسبة التي من شأنها تحسين الوسائل الموضوعة تحت تصرف مختلف هذه المصالح .

المادة 2 : تخضع اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي لسلطة وزير الداخلية والبريد والمواصلات ، وتنضم :

- وزير الشؤون الخارجية والتعاون أو ممثله

- وزير العدل أو ممثله

- وزير الصحة والشؤون الاجتماعية أو ممثله

- وزير المالية أو ممثله

- وزير التهذيب الوطني أو ممثله

- وزير التنمية الريفية أو ممثله

- الوزير المكلف بالتوجيه الإسلامي أو ممثله

- الوزير المكلف بالشباب أو ممثله

- الوزير المكلف بالتجارة

- الوزير المكلف بالإعلام

المادة 3 : تجتمع اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي مرة واحدة على الأقل ، كل ثلاثة أشهر ، أو بناء على دعوة من رئيسها كل مادعت الضرورة إلى ذلك .

تتولى كتابة اللجنة المديرية العامة للأمن الوطني (مديرية الشرطة القضائية والأمن العمومي).

المادة 4: يكلف وزراء الداخلية والبريد والمواصلات ، والشؤون الخارجية والتعاون ، والعدل ، والصحة والشؤون الاجتماعية ، والمالية والتهذيب الوطني ، والتنمية الريفية ، والتوجيه الإسلامي والوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة ، كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المرسوم .

- رئيس مصلحة الاتصال مع مجلس وزراء الداخلية العرب : محمد فال ولد محمد محمود مفتش شرطة
- رئيس مصلحة الاحصاء والانتخابات : محمد أحمد ولد امسيك ا-م-ر- 25790
- رئيس قسم العمليات الانتخابية : عبد الرحمن ولد الحسن م-ا-ع- الرقم الاستدلالي 25966
- ★ في مديرية التنمية الإقليمية**
- المدير : محمد ولد سيد محمد أستاذ الرقم الاستدلالي 25900 ب ، خلفا للسيد ملاي ادريس ولد قبيق مهندس.
- رئيس مصلحة البرمجة : محمد المختار ولد دحود اداري من سلك المساعدين الرقم الاستدلالي 25735 ش
- رئيس مصلحة الصيانة : المصطفى ولد محمد المختار ، مهندس هندسة ميكانيكية
- ★ في مديرية الاصلاح الترابي**
- رئيس مصلحة الدراسات والمخطط الوطني لاصلاح الترابي سيدى محمد ولد محمد يسلم ، جغرافي الرقم الاستدلالي 14968
- رئيس مصلحة المتابعة والتقييم : محمد محمود ولد مصطفى اقتصادي ، الرقم الاستدلالي 37546
- ★ في مديرية الادارة الإقليمية**
- المدير : الحسن ولد موليد ا-م- الرقم الاستدلالي 10.724 و ، خلفا للسيد خtar ولد الشيخ احمد الذي استدعي الى وظائف أخرى.
- رئيس مصلحة الحالة المدنية : محمد المختار ولد بايه ا-م-ر- 156.811
- رئيس مصلحة الدراسات والنزاعات : هاشم ولد بويي م-ا-ع- الرقم الاستدلالي 10.107
- رئيس مصلحة الحدود : محمد عبد الفتاح ولد احمد ا-م-ر- 149076
- رئيس مصلحة القيادة : لمرابط ولد حمديت استاذ ر- 1 51967 ص
- رئيس قسم السلطات : أكوياتوكا ا-م
- رئيس قسم الشيوخ التقليدين : سوماري فودي ك-ا-ع-ر- 30.693
- ★ في مديرية التجمعات المحلية**
- المدير : خtar ولد الشيخ احمد ا-م-ر- 1 49.958 ب ، خلفا للسيد سيدى ولد الاغطف الذي استدعي الى مهام أخرى.
- مرسوم رقم 90-183 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يتضمن تعينا بالادارة المركزية.
- المادة الأولى - يعين بوزارة الداخلية والبريد والمواصلات .
- ★ في الادارة المركزية**
- ديوان الوزير : محمد ولد الشيخ عبد الله ، اقتصادي ، خلفا للسيد عبد الرحمن ولد الداه الذي استدعي إلى وظائف أخرى.
- المستشار القانوني : عبد الله ولد كبد إداري مدنى
- المستشار الإداري : محمدى ولد الصباري ، ملحق إدارة عامة
- المستشار الاقتصادي : بابيا مامادو ، إداري من السلك المالي
- ★ في المفتشية العامة للإدارة الإقليمية**
- مفتش : سي ذكرياء تالا المقب كاو ، مفتش ضرائب ر- 13002 ان ، خلفا للسيد دياكيتي يوسف الذي استدعي إلى وظائف أخرى.
- ★ في مديرية الشؤون السياسية والحربيات العامة**
- المدير : سيدى ولد الأغطف ا-م-ر- 54998 هـ ، خلفا للسيد بكاؤ ولد الناه الذي استدعي إلى وظائف أخرى.
- المدير المساعد : سيدى ولد محمد أحمد ولد خطري - ا-م-ر- 49085 ج
- رئيس مصلحة الحرفيات العامة المكلفة بالجنسية والاتحادات : الأمينة بنت أممه ا-م-ر- 25.948 د
- رئيس قسم الجنسية : محمد ولد مصطفى ولد أخيارهم م-ا-ع- الرقم الاستدلالي 3715 ص.
- رئيس قسم الاتحادات : محمد المصطفى ولد مختار م-ا-ع.
- رئيس مصلحة الدراسات والوثائق : زين العابدين ولد الشيخ ا-م-ر- 46543 ع
- رئيس قسم الدراسات : محمد الامين ولد محفوظ ولد خطري ، ملحق من سلك المساعدين الرقم الاستدلالي 14277 ق.
- رئيس قسم الوثائق : أحمد ولد يوسف ولد محمد م-ا-ع- الرقم الاستدلالي 25951
- رئيس مصلحة الصحافة : دحمان ولد بروك م-ا-ع- الرقم الاستدلالي 25959

المادة 2 . يصبح هذا المرسوم نافذا اعتبارا من

.90 / 10 / 10

- المدير المساعد

سيدي مولود ولد ابراهيم الملقب الشيباني - م - ر - 1 - 46.052 و

- رئيس مصلحة المالية المحلية :

محمد الشيخ ولد اسودي - م - ا - ع - ر - 1 - 1.693 ط

- رئيس مصلحة التعاون الامريكي :

أحمد محمود ولد بلعمش - م - ا - ع - ر - 1 - 25.957 ف

- رئيس مصلحة عمال التجمعات المحلية :

انياك اييا - م - ا - ع - ر - 1 - 10.743 ب

- رئيس مصلحة الوثائق

عالي ولد الروانى استاذ

- رئيس مصلحة التجهيزات البلدية :

انجاي محمد المصطفى - م - ا - ع - ر - 1 - 15.645 هـ

★ في مديرية الشؤون الادارية والمالية :

- المدير :

دياكتى يوسف - م - ر - 1 - 43.834 ذ ، خلفا للسيد سيد أحمد البكاي ولد سيد الهادي الذي استدعى الى وظائف أخرى

- رئيس مصلحة التشريع :

بامادو عريف شرطة

- رئيس مصلحة الترجمة :

عبد الرحمن ولد داالى - م - ر - 1 - 34.207 -

- رئيسة مصلحة الشؤون الادارية والاجتماعية :

السيدة حواء سيسى - م - ا - ع - ر - 1 - 25.938 ق

- رئيس قسم العمال :

تورى ابراهيم - م - ا - ع - ر - 1 - 25.938 ق

- رئيس قسم التكوين :

دياله ايم - م - ا - ع - ر - 1 - 43.898 ع اضافة الى وظيفته كرئيس

مصلحة الارشيف

- مصلحة المحاسبة :

- رئيس قسم الميزانية :

سعيد ولد مرزوق وكيل حماية مدينة ر - 1 - 48882 ز

- رئيس قسم الحسابات :

اقلاقم ولد محمدنڭ - ا - ع - ر - 1 - 52310 ل

- رئيس مصلحة اللوازم :

الشيخ ولد احمد بكار - م - ا - ع - ر - 1 - 37115 ص

- رئيس قسم الصفقات :

ابيي ولد مولود - م - ا - ع - ر - 1 - 25826 ث

- رئيس قسم اللوازم :

فال احمد - م - ا - ع - ر - 1 - 45334

- رئيس مصلحة الأمر بالصرف في الحرس الوطني :

النقيب سي مولاي ر - 1 - 25897 ذ

مقرر مشترك رقم ت - 245 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ،
يصحح المقرر المشترك رقم ت 161 ، المتضمن تعين لجان إدارية ..

المادة الأولى : تعدل المادة الأولى من المقرر المشترك رقم ت 161
ال الصادر بتاريخ 28 أغسطس 1990 ، المتضمن تعين لجان إدارية على
النحو التالي .

ولاية الحوض الشرقي :

يقرأ :

عضو : عبد الله ولد بيانه ، وكيل جمهورية بدلا من محمد ولد سيدى
ولد بوبوط .
الباقي بدون تغيير .

المادة 2 : يكلف والي الحوض الشرقي بتنفيذ هذا المقرر .

مقرر مشترك رقم ت - 246 صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ،
يقضى بالصادقة على ميزانية بلدية كيفية .

مادة وحيدة : يصادق على ميزانية بلدية كيفية للسنة المالية 1990 ،
والتي تعادلت فيما وصرفا عند مبلغ 24.126.200 (أربعة وعشرون
مليون ومائة وستة وعشرون ألفا ومائتي أوقية) .

مقرر رقم ت 247 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يسمح
بافتتاح مطعم بتاذيبو يسمى سيبور .

المادة الأولى : يرخص للسيد كيم جونخ كن المولود في سبولي 25
يوليو 1949 الكوري الجنوبي القاطن في نواذيب بافتتاح مطعم في
نواذيب يقع في « سلا » حي الصيادين .

المادة 2 : يجب أن يخضع كل تغيير في الشخص مالك رأس
المال أو نقل هذه المؤسسة من مقراها الحالي لترخيص جديد .

المادة 3 : يكلف المدير العام للأمن الوطني ووالى داخلت
نواذيب كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر .

مقرر رقم 650 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بإعفاء
ضابط صف وحرسي وطني إلى التقاعد النسي.

المادة الأولى : يسمح للرقيب والحرسي الوطني الواردة
أسماؤهما وأرقامهما الإستدلاليان في الجدول الآتي بالإستفادة من
حقوقهما في التقاعد النسي وذلك اعتبارا من فاتح أغسطس 1990.

مقرر رقم 649 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بإعفاء
حرسي وطني بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

المادة الأولى : يغنى الحرسي فدي ولد بيدار الرقم الإستدلالي
5033 العامل في ت.ذ.د.ح / ق.ح.و/ في سلك الحرس الوطني
وذلك ابتداء من فاتح أبريل بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

المادة 2 : يحق للمعني الحصول على تعويضات استقطاعات
المعاش.

الاسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	العلامات القياسية	الأقدمية
ابراهيم ولد اميارك	رقيب	2423	300	15 سنة و10 أشهر
محمد يحيى ولد افال	حرسي	2399	290	15 و10 أشهر

المادة الأولى : يغنى الحرسي سي صانوبا تالي ، الرقم الإستدلالي
3087 العامل في ت.س.د.ح. من سلك الحرس الوطني ابتداء من
31 ديسمبر 1989 ، بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

المادة 2 : يحق للمعني الحصول على تعويضات استقطاعات
المعاش.

المادة 2 : يحال المعينان إلى وحدات احتياطي الحرس الوطني.

المادة 3 : تحصل قيادة الحرس الوطني نقل المعينين وجميع
أفراد اسريهما من مكان سكنهما العسكري إلى مكان الإكتتاب.

مقرر رقم 651 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بإعفاء
حرسي بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

وزارة المالية

نصوص مختلقة

مقرر رقم 021 ، صادر بتاريخ 13 يناير 1990 ، يقضي بمنع نهائى
قطعة أرضية في نواكشوط.

المادة الأولى : تمنع بصفة نهائية للسيد محمد بن الشيخ عبد
الرحمن ، قطعة أرض مساحتها 6.000,05 متر مربعا ، تقع في المنطقة
الزراعية بنواكشوط وتحصل رقم 73 طبقا للمخطط الملحق.

المادة 2 : يكلّف مدير العقارات والتسجيل والطابع بتطبيق هذا
المقرر.

- نصوص تنظيمية

مقرر رقم ت - 231 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي
بقبول مخططات المحاسبات القطاعية.

المادة الأولى : تم قبول مخططات المحاسبات القطاعية الملحة
بهذا المقرر المتعلقة بمركز البريد والمواصلات والشركة الموريتانية
للتأمين وإعادة التأمين.

المادة 2 : يتم إلغاء كل الإجراءات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 3 : يكلف مدير الوصاية على المؤسسات العمومية والأمين
الدائم للمجلس الوطني للمحاسبة والمؤسسات العنية ، كل فيما
يعنيه ، بتنفيذ هذا المقرر.

المادة 3.- يتم هذا المنع على أساس مبلغ قدره مليونين ومائتين وثمانون ألفاً وثمانمائة وعشرة أوقية (2.280.810) تمثل ثمن القطعة الأرضية وتتكاليف وضع الحدود وحقوق الطابع التي يتم تسديدها في أجل أقصاه ثلاثة شهور اعتباراً من تاريخ توقيع هذا المرسوم

المادة 4.- يسكن لشركة الإيراد والتصدير كودمكس ، الحصول على ملكية هذه القطعة الأرضية بصفة نهائية بعد استثمارها.

المادة 5.- يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم.

قرار رقم 1260 ، صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين محصل جبائية عامل بوزارة المالية.

المادة الأولى : يعين اعتباراً من 5 سبتمبر 1989 ، السيد إدومو ولد الشيخ الرقم الإستدلالي 39299ف ، مساعد فني للخزينة والعامل سابقاً ب مديرية الخزينة والمحاسبة العمومية ، محصل جبائية المجرية.

المادة 2 : تصنف جبائية المجرية في الفئة الثالثة. ويستفيد المعني من علاوة مسؤولة قدرها 1500 أوقية (ألف وخمسة وأقية) وذلك طبقاً لترتيبات المقرر رقم 1066 الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1971 والتضمين تصنيف الصناديق العمومية.

مرسوم رقم 181 - 90 ، صادر بتاريخ 10 ديسمبر 1990 ، يقضي بمنع مؤقت لقطعة أرض بانواكشوط.

المادة الأولى : تمنع بصفة مؤقتة للدكتور أحمد محمود بن محمد أحمد . قطعة أرض تبلغ مساحتها 3300م² كائنة في القطاع الرابط بين لكصر وتفرغ - زينة وهي القطعة التي تحمل رقم 10 طبقاً للمخطط المرفق .

المادة 2 : تخصيص قطعة الأرض لبناء عيادة طبية.

المادة 3 : يتم هذا المنع المؤقت على أساس دفع مبلغ مقابل قدره مائة وثلاثة وعشرون وثلاثمائة ألف و مليون (1.323.100) أوقية ، يمثل ثمن الأرض وحقوق الطابع ورسوم وضع الحدود.

المادة 4 : يسكن للدكتور أحمد محمود ، بعد استثمار قطعة الأرض ، أن يحصل على تنازل نهائي عنها.

المادة 5 : يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم.

قرار رقم 1041 ، صادر بتاريخ 25 سبتمبر 1990 ، يقضي بتعيين أمينة صندوق تعلم بوزارة المالية.

المادة الأولى : تعين السيدة محجوبة بنت عبد الله ، وكيلة معايدة تعلم سابقاً ب مديرية الخزينة والمحاسبة العمومية ، أمينة صندوق بجباية تيارت توأكشوط اعتباراً من 8 مايو 1990.

المادة 2 : تصنف جبائية تيارت في فئة خارج الترتيب وذلك طبقاً لترتيبات المقرر رقم 1066 / و.م. الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1971 ، القاضي بتصنيف الصناديق العمومية وتحصل العنية على علاوة مسؤولة صندوق بملغ 3.000 (ثلاثة آلاف أوقية).

مرسوم رقم 90-173 صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 يقضي بالمنع المؤقت لقطعة أرضية في توأكشوط لصالح صونادير .

المادة الأولى .- تمنع بصفة مؤقتة قطعة أرضية مساحتها 4.000م² على طريق روصو لصالح صونادير طبقاً للمخطط الملحق .

المادة 2.- تخصيص القطعة لبناء مقر الشركة المذكورة .

المادة 3.- يتم هذا المنع على أساس مبلغ مليونين وثلاثة آلاف ومائة أوقية (2.300.100) يمثل سعر القطعة الأرضية وتتكاليف رسم الحدود ورسوم الطابع .

المادة 4.- يمكن لصونادير ، بعد استثمارها أن تحصل على المنع النهائي لقطعة الأرضية .

المادة 5.- يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم.

مرسوم رقم 90-174 صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 يقضي بمنع مؤقت لقطعة أرضية بنواكشوط .

المادة الأولى .- تمنع بصفة مؤقتة قطعة أرضية لصالح شركة الإيراد والتصدير ، الوكيل الوحيد لسيارات توأيوتا في توأكشوط مساحتها 4.555,42م² : واقعة في منطقة كارفور / المرفأ / روصو . القسمة رقم 42 وذلك طبقاً للمخطط المرفق .

المادة 2.- تخصيص هذه القطعة الأرضية لبناء مقر لها ومرآب في توأكشوط .

وزارة التخطيط

- نصوص مختلفة

ج - الدخول إلى السوق الوطنية:
يمكن لشركة تنمية الإنتاج الزراعي في حالة إغراق مؤكدة للسوق بالبضائع والمنافسة غير المشروعة أن تطلب الإستفادة كلياً أو جزئياً خلال السنوات الثلاثة الأولى للإستغلال من رسم إضافي متناقص يفرض على المواد المنافسة المستوردة.

المادة 3 : تلزم شركة تنمية الإنتاج الزراعي بالخصوص للإلتزامات التالية:

- أ - إعطاء الأولوية لاستخدام الأدوات والمواد الأولية والمنتجات والخدمات الموريتانية إذا كانت متوفرة بشروط السعر ومواعيد التسلم والخاصيات المشابهة لغيرها من البضائع من أصل أجنبي.
- ب - استخدام وتأمين تكوين الأطر وكلاء الخبرة واليد العاملة الموريتانية وتشغيلهم
- ج - التقيد بمعايير النوعية الوطنية أو الدولية المطبقة على السلع والخدمات التي تدخل في نشاطها.
- د - التقيد بقواعد الأمان الدولي.

هـ التوفر على نظام محاسبي وفقاً للنصوص التشريعية والتنظيمية.

و - التقيد بالنصوص التنظيمية الخاصة بإيداع الإتفاقيات والعقود المتعلقة بسندات الملكية الصناعية أو اقتاء التكنولوجيا.

ز - تقديم المعلومات التي من شأنها أن تمكّن من مراقبة مدى التقيد بشروط الإعتماد ومتابعة نشاطات الإنتاج والخدمات.

ح - الوفاء بالإلتزامات الجبائية وفقاً لترتيبات هذا المرسوم.

ط - يجب إعادة استثمار الجزء المعمى من الأرباح الوارد في الفقرة (ب) من المادة (2) خلال فترة لا تتجاوز (3) سنوات في نفس المقاولة أو على شكل مساهمات في مقاولات أخرى على أساس برنامج استثمار معتمد ويجب أن تقييد المبالغ المطلوب إعادة استثمارها ستة تلو ستة في حساب الاحتياط الخاص المعروف باسم «احتياطات الاستثمار» وتلزم شركة تنمية الإنتاج الزراعي على وجه الخصوص بأن تقدم إلى مديرية الصناعة والمديرية العامة للمضرائب حصيلتها السنوية وحساب استغلالها في نسختين مصدقتين من طرف خبير معتمد في موريتانيا وذلك خلال الأشهر الأربعة المواتية لاختتام كل سنة مالية.

المادة 4 : تعتبر اللوازم والمواد والتجهيزات وقطع الغيار الواردة في الفقرة «أ» من المادة الثانية (2) الآفنة الذكر هي تلك المرفقة بهذا المرسوم.

مرسوم رقم 90-172 صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 يقضى بقبول شركة تنمية الإنتاج الزراعي في نظام المقاولات ذات الأولوية في قانون الاستثمار.

المادة الأولى : تعمّد شركة تنمية الإنتاج الزراعي في نظام المقاولات ذات الأولوية الواردة في الأمر القانوني رقم 013/89 الصادر بتاريخ 23 / 1 / 1989 المتضمن قانون الاستثمارقصد إقامة وحدة لتحويل الصناعي للأرز غير المقشر في روصو.

المادة 2 : تستفيد شركة تنمية الإنتاج الزراعي من المزايا التالية:

- أ - المزايا الجغرافية:

- تخفيض لمدة ثلاثة سنوات (3) اعتباراً من تاريخ توقيع هذا المرسوم للضرائب والرسوم المفروضة على اللوازم والمواد والتجهيزات وقطع الغيار المعروفة بإعتبارها مواد ضرورية للإنجاز والإستثمار المعتمد.

ويخفيض المبلغ الناتج من جميع هذه الضرائب والرسوم إلى نسبة 5% من قيمة الشحن الخالص القيمة والتأمين والنقل الخاص بالمواد الآفنة الذكر.

ب - المزايا الجبائية
الإعفاء من ضريبة الربح الصناعي والتجاري المتربية على جزء من أرباح الإستغلال الإجمالية لمدة سنوات الإستغلال الستة (6) الأولى.
1 - يبلغ الجزء النافذ من ضريبة الربح الصناعي والتجاري 40% من ربع الإستغلال الإجمالي .

2 - أما الحصة المتبقية من الربح الإجمالي فهي خاضعة للضريبة وفقاً للمجدول التالي:

سنوات الإستغلال	التحفيض الجبائي المنوح
السنة الأولى	% 50
السنة الثانية	% 50
السنة الثالثة	% 50
السنة الرابعة	% 40
السنة الخامسة	% 30
السنة السادسة	% 20

صريح مسبق من الوزير المكلف بالمالية بعد استشارة اللجنة الوطنية للإستثمارات.

المادة 11 : وسيؤدي عدم الالتزام بترتيبات هذا المرسوم وتلك الواردة في الأمر القانوني رقم 013 / 89 الصادر بتاريخ 23 / 1 / 1989 المتضمن لقانون الإستثمار إلى سحب الإعتماد بعد استشارة اللجنة الوطنية للإستثمار. وسيترتب على هذا السحب أن يسد للخزينة العامة قيمة الغرائب والرسوم المتعلقة بالتحفيضات الجبائية التي تم الحصول عليها خلال الفترة وإخضاع الإستثمار الى نظام القانون العام ابتداء من التاريخ المحدد في مرسوم سحب الإعتماد. وستطبق فضلاً عن ذلك العقوبات الواردة في المرسوم رقم 164 / 85 الصادر بتاريخ 31 يوليو 1985 المطبق للأمر القانوني رقم 020 / 84 الصادر بتاريخ 22 يناير 1984 والقاضي بإخضاع بعض أنشطة صناعية للإذن أو التصرّف المسبق.

المادة 12 : يعهد إلى الوزراء المكلفين بالخطط والصناعة والمالية كل حسب اختصاصه تنفيذ هذا المرسوم.

المادة 5 : تحدد فترة التأسيس بثلاث سنوات (3) ابتداء من تاريخ توقيع هذا المرسوم.

المادة 6 : سيتأكد تاريخ بدء الإستغلال بواسطة مقرر مشترك صادر عن الوزيرين المكلفين بالصناعة والمالية.

المادة 7 : تلزم شركة تنمية الإنتاج الزراعي بتشغيل (27) سبعة وعشرون من العمال الدائمين من بينهم ثلاثة أطر وفقاً لدراسة جدوى مشروع الإستثمار.

المادة 8 : تستفيد الشركة من الفوائد الواردة في الباب الثاني من الأمر القانوني رقم 89 / 013 الصادر بتاريخ 23 / 1 / 1989 المتضمن لقانون الإستثمار.

المادة 9 : لا يجوز تجديد فترة منح المزايا الواردة في المادة (2) الآفة الذكر.

المادة 10 : لا يجوز التنازل عن المواد التي تم تخفيض ضرائب ورسوم دخلها المشار إليها في المادة (2) الآفة الذكر إلا بإذن

وزارة الصيد والإقتصاد البحري

- نصوص تنظيمية

مقرر رقم ت - 219 ، صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1990 ، يقضي بإنشاء وتنظيم لجنة استشارية لتسويق الأسماك لدى المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك.

المادة الأولى : تنشأ لجنة استشارية لتسويق الأسماك لدى المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك.

المادة 2 : تمثل مهمة هذه اللجنة في إمداد المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق السمك برأي مبرر حول المسائل التالية.

- السياسة التجارية للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك. - طريقة تحديد أسعار البيع وذلك باستخدام المعلومات المتوفرة على مستوى الشركة الموريتانية لتسويق الأسماك وأعضاء اللجنة والعروض المختلفة للمشترين حسب الأسواق.

المادة 3 : تحدد تشكيلة اللجنة الاستشارية لتسويق الأسماك لدى المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك على النحو التالي : - ممثلان عن الشركة الموريتانية لتسويق الأسماك ،

- ممثلان عن اتحادية صناعات الصيد وتجهيز السفن ، - ممثلان عن اتحادية الصيد وحرفييه ، يمكن لكل هيئة أيضاً أن تعين عضوين إضافيين لغرض استخلاف ممثليها الرسميين في حالة حدوث غياب أو مانع.

المادة 4 : يترأس اللجنة أحد ممثلي الشركة الموريتانية لتسويق الأسماك كما يقوم بسكرتارياً جلساتها أحد الأعضاء الممثلين للمتاجرين.

المادة 5 : تجتمع اللجنة كل نهاية شهر ، كما يمكن أن يستدعي المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك اجتماعات غير عادية ، وفي كافة الحالات تعقد اجتماعات اللجنة في مبني الشركة الموريتانية لتسويق الأسماك.

المادة 6 : تختتم اجتماعات اللجنة بمحضر شرعي يورّخ ويوقع حسب الأصول وتحجب إحالته فوراً إلى المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك.

الأعضاء:

- سيد محمد ولد محمد الأمين ، والي داخلت نواذيبو أو ممثلا عنه ؛
- سيد أحمد ولد السالك، رئيس مصلحة الموانئ ، ممثل وزارة الصيد والاقتصاد البحري ؛
- سي أدم ، مستشار فني ممثل وزارة التخطيط ؛
- ديوب عبد همة ، مدير اداري و مالي ممثل وزارة المالية ؛
- احمد ولد جد ، رئيس مصلحة الملاحة والموانئ ، ممثل وزارة التجهيز والنقل ؛
- محمد الأمين ولد بناهي مستشار فني ممثل وزارة المعادن والصاغة ؛
- القنib البحري محمد ولد شيخن ، ممثل البحيرة الوطنية ؛
- محمد الأمين ولد حمود ، رئيس اتحادية ملاك البو اخر، ممثل الاتحادية ؛
- دود فال ولد صنبور ، كاتب عام اتحادية الصياديin التقليديين ممثل اتحادته ؛
- محمد محمود ولد ماتى ، مدير شركة التفريغ ممثل لمؤسسات التفريغ والشحن ،
- أمبارك ولد بهي ، عامل في ميناء نواذيبو ممثل عمال ميناء نواذيبو المستقل

المادة 2: يكلف وزير الصيد والإقتصاد البحري بتنفيذ هذا المرسوم.

مرسوم رقم 90-182 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات السمكية.

المادة الأولى: يعين رئيس مجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات السمكية :

- السيد بارو عبد الله ، الأمين العام للحكومة.

المادة 2.2. - يعين أعضاء في المجلس :

- السيد كابريال حتى ، مستشار برئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني
- السيد احمد سالم ولد بوبوظ ، مستشار قانوني بوزارة الصيد والإقتصاد البحري
- السيد فال عبد الكريم ، مراقب الشؤون الإدارية بوزارة الصيد والإقتصاد البحري
- السيد محمد عبد الرحمن ولد حم فزار ، مدير التجارة الخارجية
- الرائد محمد ولد محمد الكوري ، مدير عام الجمارك
- أمريره ربو ولد الشيخ بوننا ، مستشار فني بوزارة التخطيط
- السيد أحمد ولد بوشيبة ، مدير القرض في البنك المركزي
- السيد أحمد ولد سيديا ، مدير الصفقات وقطاعات التصدير للبنك المركزي

- السيد محمد الأمين ولد حمود ، رئيس اتحادية أرباب السفن

- السيد عبدو ولد هاشم ، رئيس اتحادية الصناعات والصيد التقليدي.

المادة 3: يكلف وزير الصيد والإقتصاد البحري بتنفيذ هذا المرسوم.

المادة 7 : لا يمكن للجنة أن تجتمع وتدالع بصفة صحيحة إلا بحضور الأطراف الثلاثة أو تمثيلهم كما ينفي.

ويصادق على آراء اللجنة بالإجماع.

وفي حالة اختلاف تقييد الآراء المخالفة في المحضر الخاتم للإجتماعات ويقوم المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق السمك بإبلاغها للوزير المكلف بالصيد والإقتصاد البحري.

المادة 8 : يكلف الأمين العام للوزارة المكلفة بالصيد والإقتصاد البحري والمدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك ، كل فيما يعنيه بتطبيق هذا المقرر.

مرسوم رقم 90-166 صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يقضي بالغاء المرسوم رقم 90.019 القاضي بتنظيم وتنمية المجلس الموريتاني للشاحنين.

مادة وحيدة : تلغى جميع ترتيبات المرسوم رقم 90 - 019 الصادر بتاريخ 30 - 01 - 90 القاضي بتنظيم وتنمية المجلس الموريتاني للشاحنين.

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 90-171 صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يتضمن تعيين الرئيس والأداريين الذين يمثلون الدولة الموريتانية لدى مجلس ادارة الشركة الموريتانية السوفيتية للصيد البحري (موصوف - سم).

المادة الأولى: يعين الاشخاص التاليه اسماؤهم بصفتهم ممثلين للدولة في مجلس ادارة الشركة الموريتانية السوفيتية للصيد البحري (موصوف - سم) ، والمعينون هم :

الرئيس : سيداتي ولد شيخنا ، مدير الصيد الصناعي بوزارة الصيد والإقتصاد البحري .

الأعضاء

- الشيخ محمد سالم ولد محمد الأمين ، المدير العام لشركة موصوف - سم .

- سيدتي ولد محمدني ، مدير مساعد في مديرية الصفقات وقطاعات التصدير بالبنك المركزي الموريتاني .

- ابراهيم ولد الافع ، مدير مساعد في الوصاية المالية بوزارة المالية .

المادة 2 : تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم وخاصة تلك الواردة في المرسوم رقم 291 الصادر بتاريخ 2 أكتوبر 1987 المتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس ادارة الشركة الموريتانية السوفيتية للصيد البحري (موصوف - سم).

المادة 3 : يكلف وزير الصيد والإقتصاد البحري بتنفيذ هذا المرسوم.

مرسوم رقم 90-177 صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء نواذيبو المستقل .

المادة الأولى: يعين كرئيس وأعضاء في مجلس ادارة ميناء

نواذيبو المستقل الأشخاص التاليه اسماؤهم :

- الرئيس : محمد العاظم ولد مولود مدير البحري التجارية.

وزارة الصناعة والمعادن

نصوص مختلفة

المرسوم رقم 85-087 الصادر بتاريخ 30/4/1985 ، القاضي بقبولها في نظام "أ" من قانون الإستثمارات .

المادة.3. - يكلف مدير الصناعة ومدير الجمارك ومدير الضرائب كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المقرر .

مقرر رقم ت 238 ، صادر بتاريخ فاتح ديسمبر 1990 ، يرخص لجيوكو دلفت جيو فيزيكال في استيراد المواد المتفجرة .

المادة الأولى. - يمنع هذا الترخيص لجيوكو دلفت جيو فيزيكال لاستيراد بعض المواد المتفجرة من باريس (فرنسا) وفق الكميات والمواصفات التالية :

- 5841 (خمسة آلاف وثمانمائة وواحد وأربعون) كغ من الفتائل الكهربائية الإهتزازية ،

- 16284 (ستة عشر ألفاً ومائتان وأربعة وثمانون) كغ من المتفجرات من نوع جيونكس 27/150

- 30000 (ثلاثون ألف) متر من أسلاك الرماية .

المادة.2. - يكون هذا الترخيص ساري المفعول لاستيراد دفعة واحدة من المواد المذكورة أعلاه ونقلها عبر موريتانيا وفقا لخط المرور نواكشوط - روصو - كرميسين - مستودع جيوكو للمتفجرات .

المادة.3. - يسري مفعول هذا الترخيص لمدة شهر اعتبارا من تاريخ تسليمه .

المادة.4. - تلزم جيوكو دلفت جيو فيزيكال بالتقيد بأحكام القانون رقم 77/204 الصادر بتاريخ 30 يوليو 1977 ونصوصه التعديلية وأحكام الأمر القانوني رقم 85/156 الصادر بتاريخ 23 يوليو 1985 .

المادة.5. - يحمل هذا الترخيص رقم 106 في السجل الخاص المتواجد لدى إدارة المعادن والجيولوجيا .

المادة.6. - يكلف الأمانة العامة لوزارات المعادن والصناعة والداخلية والبريد والوصلات والدفاع الوطني ، كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المقرر .

مقرر رقم ت 239 ، صادر بتاريخ فاتح ديسمبر 1990 ، يقضي بالترخيص في إقامة واستغلال مستودع سطحي مؤقت للمواد المتفجرة في ضواحي كرميسين (ترارزة) لشركة جيوكو دلفت جيو فيزيكال .

مقرر رقم 220 ، صادر بتاريخ 17 أكتوبر 1990 ، يقضي بالترخيص في إقامة وحدة لإنتاج الحشايا الإسفنجية بنواكشوط .

المادة الأولى. - يرخص لشركة صناعة الحشايا الموريتانية في إقامة وحدة لإنتاج الحشايا الإسفنجية ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر وفقا لترتيبات المادة الأولى من المرسوم رقم 85-164 بتاريخ 1985/07/31

المادة.2. - تلزم شركة صناعة الحشايا الموريتانية بتشغيل 18 عاملة بصفة دائمة ، ولهذا الغرض فهي ملزمة بإبلاغ الوزير المكلف بالصناعة خلال 3 أشهر من بدء تشغيل المصنع ، بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تفيد بتشغيل هؤلاء العمال والإستحصال منها هذه الرخصة .

المادة.3. - يجب أن يبلغ تاريخ بدء الاستغلال الفعلي الوارد في المادة الثانية الآنفة الذكر إلى الوزير المكلف بالصناعة وذلك فور انطلاق المشروع .

المادة.4. - تلزم شركة صناعة الحشايا الموريتانية بالخضوع لكل رقابة تفرضها مصلحة الرقابة الصناعية ، كما أنها ملزمة كذلك بالتقيد بترتيبات المرسوم رقم 85-164 بتاريخ 31 يوليو 1985 المطبق للأمر القانوني رقم 84-020 بتاريخ 1984/01/22 .

المادة.5. - يكلف الأمين العام لوزارة المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المقرر .

مقرر رقم 221 ، صادر بتاريخ 18 نوفمبر 1990 ، يحدد تاريخ بدء استغلال الشركة الموريتانية للصناعات الغذائية (سوميا) .

المادة الأولى. - يحدد فاتح فبراير 1990 ، تاريخاً لبدء استغلال الشركة الموريتانية للصناعات الغذائية (سوميا) طبقا لترتيبات المادة 7 من المرسوم رقم 85-087 الصادر بتاريخ 30 أبريل 1985 ، والقاضي بإعتمادها .

المادة.2. - تلزم الشركة الموريتانية للصناعات الغذائية (سوميا) بالخضوع لكل رقابة تفرضها مصالح الرقابة الصناعية والجمركية ، وهي ملزمة كذلك بالتقيد بترتيبات

المادة.7. - تتم مراقبة المستودع بصفة دائمة ويكون مسكن العارض محجوباً عن المستودع.

المادة.8. - يكون المستودع محاطاً بسياج صغير يبلغ ارتفاعه مترين (2) يقع على مسافة لا تقل عن 5 أمتر من حيطان المخزنين ويكون هذا السد مجهزاً بباب ذي قفل.

المادة.9. - تزال النباتات كامل مساحة شعاعها 50 متراً مما يحيط بالمستودع ويكون العارض مزوداً على الأقل بمظفال للحرائق يتم التأكيد كل ثلاثة (3) أشهر من صلاحيته للاستخدام.

المادة.10. - يجب على صاحب الرخصة إذا لاحظ احتفاء جميع أو بعض المواد المتفجرة من المستودع أن يخبر بذلك خلال 24 ساعة أقرب سلطة إدارية ومديرية المعادن والجيولوجيا.

المادة.11. - يصبح هذا الترخيص ساري المفعول لمدة ستة (6) أشهر اعتباراً من تاريخ ت bliغه.

المادة.12. - سجل هذا المستودع تحت رقم 105 في السجل الخاص المتواجد لدى مديرية المعادن والجيولوجيا.

المادة.13. - يكلف الأمانة العامة لوزارات المعادن والصناعة والداخلية والبريد والمواصلات والدفاع الوطني ، كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المقرر.

المادة الأولى. - يمنع الترخيص في إقامة واستغلال مستودع سطحي مؤقت للمواد المتفجرة في ضواحي كرمسين لصالح "جيوكو دلفت جيو فيزيكال" مع مراعاة الترتيبات المحددة في القانون رقم 77/204 الصادر بتاريخ 30 يوليو 1977 ونصوصه التعديلية والأمر القانوني رقم 85/156 الصادر بتاريخ 23 يوليو 1985 حسب الشروط الموضحة في المواد التالية :

المادة.2. - يرخص للمستودع في احتواء الكميات التالية :
- 18 (ثمانية عشر) طناً من ديناميت "جيونكس" (نيترات الصوديوم)
- 30000 (ثلاثين ألف) متر من أسلاك الرماية
- 6 (ستة)طنان من الفتائل الكهربائية الإهتزازية.

المادة.2. - يتكون المستودع من مخزن $2,5 \times 4 \times 5$ م لمتفجرات (النيترات) ومخزن $3 \times 2 \times 3$ م للملحقات (الفتائل وأسلاك الرماية) يبعد كل منهما عن الآخر مسافة 50 متراً.

المادة.4. - يجب على المرخص له مسلك سجل منتظم للتنقل داخل المستودع ويكون هذا السجل تحت تصرف الوكلاء المكلفين بمراقبة المستودع.

المادة.5. - يقوم بمعالجة كافة موارد المستودع وكيل مؤهل لهذا الغرض ويجب أن تستخدم سلع المستودع خصيصاً في احتياجات الأشغال الإهتزازية التي تقوم بها جيوكو.

المادة.6. - يحظر التدخين أو الإتيان بالنار أو إيقادها داخل أو قرب المستودع كما يمنع إدخال المواد القابلة للإشتعال أو المواد الحديدية وأجهزة الإنارة الإشعاعية أو مواد أخرى قابلة لإحداث الشارات الناريه . ويلصق هذا الحظر على باب المستودع.

وزارة التجهيز والنقل

نصوص تنظيمية

- المحور المركزي :
- الوقفة النهائية في الميناء - الوقفة النهائية في تيارت 20 أوقية
- مدرسة العدل - توجنين 25 أوقية
- مدرسة العدل - الكلم 12 الرياض 25 أوقية
- الوقفة النهائية في الميناء - الكلم 12 الرياض 20 أوقية
- المستشفى - القيادة الوطنية للجيش - المطار - الهندسة العسكرية - 20 أوقية
- الوقفة النهائية لتيارت - ملعب لكصر - مدرسة الشرطة - سوق العاصمة - 20 أوقية .

مقرر رقم 175 صادر بتاريخ 9 سبتمبر 1990 ، بعدل المقرر رقم 008 الصادر بتاريخ 18 يناير 1987 المحدد لأسعار النقل الحضري للركاب في الباصات الصغيرة والكبيرة داخل محيط ولاية نواكشوط .

مادة وحيدة. - تحدد أسعار النقل الحضري في سيارات الباصات الصغيرة والكبيرة داخل ولاية نواكشوط ، وفقاً للمحاور التالية اعتباراً من تاريخ توقيع هذا المقرر .

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

مرسوم رقم 90-176 ، صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة التجهيز والنقل .

مادة وحيدة . - يعين بوزارة التجهيز والنقل اعتبارا من 26 سبتمبر 1990 :

مديرية الأشغال العامة :
 - رئيس مصلحة الأشغال : محمد الأمين ولد مختار أمباب ، مهندس هندسة مدنية وتقنيات صناعية الرقم الإستدلالي 48.422 .
 - رئيس مصلحة الدراسات : محمد محمود ولد سيدى ، مهندس رئيسي الرقم الإستدلالي 46.707 ق
 - رئيس مصلحة الموانئ والطرق الملاحية : احمد ولد جدو ، مهندس هندسة مدنية وتقنيات صناعية الرقم الإستدلالي 49.709 .
 - مديرية اللوازم وصيانة الطرق :

- رئيس مصلحة مرتبات اللوازم : النموه ولد احمد ناجم ، مهندس رئيسي ، الرقم الإستدلالي 46.575 قس .

- رئيس مصلحة الصيانة : محمدول ولد داهي ، مهندس تقني مساعد الرقم الإستدلالي 13.875
 - رئيس قسم صيانة الطرق وازاحة الرمال : صالح باطي باسiero ، مهندس تقني مساعد الرقم الإستدلالي 43.348 قس .
 - رئيس قسم الصيانة والإنشاءات : ديارا همادي ، مراقب اشغال الرقم الإستدلالي 30.684 ب .

- رئيس قسم التكوين المهني : الحسينو كامرا ، مهندس اشغال هندسة مدنية وتقنيات صناعية الرقم الإستدلالي 46.087 .

- رئيس المصلحة الإدارية : سيد احمد ولد اسودي ، اداري من مساعدى الدولة .

مديرية الطيران المدني :

- رئيس المصلحة القانونية والإقتصادية : لام ماما دو آمادو ، اداري من سلك مساعدى الدولة الرقم الإستدلالي 46.673 ف

- رئيس مصلحة أمن الملاحة الجوية : اميريل ولد غرف ، مهندس اشغال التقنيات الفضائية والبحرية الرقم الإستدلالي 30.695
 - رئيس قسم الإعلام الطيري والأرصاد الجوية : محفوظ ولد سيد الأمين ، مهندس التقنيات الفضائية والبحرية الرقم الإستدلالي 23.438

- رئيس مصلحة الملاحة الجوية والعماليات الملاحية : باسiero دمبا ، مهندس تقنيات الملاحة الجوية والبحرية الرقم الإستدلالي 48.421 .
 - المدير العام المساعد للشركة الوطنية للنقل العومي : محمد ولد سيدى ، مهندس اشغال هندسة مدنية وتقنيات صناعية الرقم الإستدلالي 38.421 و .

المادة 2. - تحدد أسعار الشركة الموريتانية للنقل ب 15 أوقية لنفس المحاور .

المادة 3. - يوجد رسم المحاور المذكورة أعلاه في الملحق المرفق .

المادة 4. - تلغى جميع الترتيبات السابقة والمخالفة لهذا المقرر وخصوصا المقرر رقم 008 الصادر بتاريخ 18 يناير 1987 .

المادة 5. - يكلف الأمين العام لوزارة التجهيز والنقل ومدير النقل والآلة نواكشوط وعدة بلدية نواكشوط وحكام مقاطعات ولاية نواكشوط كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر .

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 90-167 ، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين بعض أعضاء مجلس ادارة الشركة الموريتانية للبناء والتسير العقاري (سوكونجوم) .

المادة الأولى : تعديل المادة الأولى من المرسوم رقم 88-096 الصادر بتاريخ 13 يوليو 1988 والقاضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس ادارة الشركة الموريتانية للبناء والتسير العقاري (سوكونجوم) كالتالي :

الأعضاء :

- السيد محمد ولد الكيحل ، مستشار وزير التجهيز والنقل المكلف برقة الشؤون الإدارية ممثل الوصاية خلفا للسيد سيد احمد ولد شعيب .

- السيد سيد أحمد ولد شعيب ، مدير البناء والإسكان والتعهير خلفا للسيد محمد الحافظ ولد هيبة .

- السيد محمد المختار ولد الزامل ، المدير العام للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي خلفا للسيد كان انجاور .

- السيد الناجي ولد ددو ، موظف في وزارة المياه والطاقة خلفا للسيد مولاي عبد الله ،

- السيد ابوه ولد مروان ، المدير العام المساعد للبنك العربي الليبي الموريتاني ممثل تجمع البنوك خلفا للسيد محمد محمود ولد اقربيط . والباقي بدون تغيير .

المادة 2 : يكلف وزير التجهيز والنقل بتنفيذ هذا المرسوم .

1- الأمانة العامة

أ. رئيس مصلحة التخطيط : أحمد ولد محمد محمود ، مهندس
الرقم الإستدلالي 46579.

ب- رئيس مصلحة الترجمة : الداه ولد العجاء ، إداري الرقم
الإستدلالي 38545.

2- مديرية النقل الطرقي والنهرى والنقل بالسكك الحديدية:
أ. رئيس مصلحة النقل الطرقي : أبو بكر لام ، مهندس مساعد تقني

في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي 16321 ع

- رئيس قسم البطاقات الرمادية والفحوص الفنية : المصطفى ولد
الخليفة ، معلم الرقم الإستدلالي 14321 ف

- رئيس قسم رخص السيادة : الشيخ ولد سيد الهادي ، مراقب
اقتصادي الرقم الإستدلالي 43699 ذ

- رئيس قسم الدراسات والتقنيات : الديه آمادو التجاني ، مهندس
مساعد تقني في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم
الإستدلالي 43337 ه

ب- رئيس مصلحة النقل النهرى والنقل بالسكك الحديدية : أحمد
ولد كركوب ، إداري الرقم الإستدلالي ، 39033 ب

3- مديرية المباني والإسكان والتعمير
أ. رئيس مصلحة المباني : سيدى محمد ولد محمد سالم ، مهندس
رئيسي في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي
44257

رئيس قسم الدراسات : الحسن ولد محمد المختار ، مهندس في
الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي 46580 ه.

- رئيس قسم الرقابة : أحمد سالم ولد محمد بكار ، مهندس الرقم
الإستدلالي 46706 ص

ب- رئيس مصلحة الإسكان : محمدن ولد الحسن ، مهندس في
الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي 46576 أ

- رئيس قسم الدراسات : محمد ولد إفلاك ولد ابراهيم فال ،
مهندس الرقم الإستدلالي 46577 ب

- رئيس قسم الرقابة : أمبائي جوكل ، مهندس أشغال الرقم
الإستدلالي 46088 ش

مرسوم رقم 180 - 90 ، صادر بتاريخ 12 ديسمبر 1990 ، يقضي
بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء انواكشوط المستقل المسمى
ميناء الصداقة .

المادة الأولى. - يعين السادة التاليه أسماؤهم رئيسا وأعضاء لمجلس
إدارة ميناء انواكشوط المستقل المسمى ميناء الصداقة وذلك لمدة
ثلاث سنوات :

- الرئيس : سيدن سخن ، مستشار برئاسة اللجنة العسكرية للخلاص
الوطني ؟
الأعضاء :

- السيد الحسن ولد عاليون تورى ، ممثلا للوزارة المكلفة بالتجهيز

- السيد كان الشيخ ، ممثلا للوزارة المكلفة بالمالية

- السيد تاندياشخنا ، ممثلا للوزارة المكلفة بالتجهيز

- السيد محمد الحافظ ولد مولود ، ممثل ادارة الملاحة التجارية

- السيد محمد الصغير ولد تقى الله ، ممثلا للوزارة المكلفة
بالتجارة والصناعة التقليدية والسياحة

- السيد محمد سيد أحمد ولد محمد الامين ، مدير النقل ؟

- السيد حدرامي ولد احمد ، ممثلا للوزارة المكلفة بالمعادن
والصناعة ؟

- السيد احمد ولد جدو ، ممثلا لادارة الاشغال العامة ؟

- السيد محمدى ولد ميمون ، ممثلا للبنك المركزي الموريتاني ؟

- السيد محمد محمود ولد ابنو ، ممثلا لوكالات العبور ،

- السيد عبد الله ولد اسماعيل ، ممثلا لاتحادية العامة لارباب
العمل الموريتانيين ؟

- السيد سيد ولد محمد فال ، ممثلا لاتحاد العمال الموريتانيين ؟

- السيد محمد الامين ولد محمد فال ، والي منطقه نواكشوط

المادة 2. - يكلف وزير التجهيز والنقل ، والتجهيز والمالية ، كل
فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم .

مرسوم رقم 90-184 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي
بتعيين بعض الموظفين في وزارة التجهيز والنقل .

مادة وحيدة - يعين في وزارة التجهيز والنقل اعتبارا من 19 سبتمبر
1990 الأشخاص التاليه أسماؤهم :

- جـ- رئيس مصلحة العمران : ابياخ عبد الله عيدى ، مهندس الرقم الإستدلالي 465784 ح
- ـ رئيس قسم الدراسات : ساغو عثمان ، مهندس الرقم الإستدلالي 442564 د
- ـ رئيس قسم الرقابة : محمد ولد صمب فال ، مهندس مساعد تقني رقم الإستدلالي 442614 تـ
- ـ رئيس المصلحة الإدارية : محمد المختار ولد الحسن ، إداري الرقم الإستدلالي 38430 ث
- ـ رئيس المصلحة الفنية : ديلودي باص ، مهندس مساعد تقني في الهندسة المدنية والتكنولوجيات الصناعية الرقم الإستدلالي 13990 و

وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

نصوص مختلفـة

السيد الشيخ سيد المختار ولد الشيخ عبد الله ، المحافظ المساعد للبنك المركزي ؛
 : العقيد محمد محمود ولد الدبي ، المدير العام للميناء المستقل بنواكشوط ؛
 السيد أحبيب ولد أعلى ، مدير الغرفة التجارية
 - السيد بحام ولد أجيون ، ممثل سنم ؛

مرسوم 175-90 ، صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الوطنية للإيراد والتتصدير(سونمكس) .

المادة الأولى. - يعين ممثلو الدولة لدى مجلس إدارة الشركة الوطنية للإيراد والتتصدير كالآتي وذلك لمدة ثلاثة سنوات :

- الرئيس : السيد محمد ولد الثاني ، مستشار برئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني ؛
 الأعضاء :

- السيد محفوظ ولد دداش ، مستشار آفني في الوزارة المكلفة بالتجارة والصناعة التقليدية والسياحة ؛

- الرائد احمد ولد محمد الكوري ، مدير عام للجمارك ؛

وزارة التهذيب الوطني

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 217 ، صادر بتاريخ 13 نوفمبر 1990 ، يحدد العطل الدراسية والجامعية للسنة الدراسية 1990-1991 .

المادة الأولى. - تعطل الدراسة في المؤسسات التعليمية والجامعة الخاضعة لسلطة وزير التهذيب الوطني بمناسبة الأعياد الرسمية والدينية حسب الطرق التالية :

- بالنسبة للأعياد الرسمية : يوم العيد فقط .

- بالنسبة للأعياد الدينية : يوم ما قبل العيد ويوم العيد ويوم ما بعده .

المادة 2. - إضافة إلى ذلك تعطل الدراسة في الفصول كذلك بمناسبة العطل المدرسية التالية :

(1) عطلة نهاية الفصل الأول :

من الخميس 20 دجنبر 1990 عند الساعة السادسة مساء حتى السبت 5 يناير 1991 عند الساعة الثامنة صباحا .

(2) عطلة نهاية الفصل الثاني : من الخميس 21 مارس 1991 عند الساعة السادسة مساء حتى السبت 6 ابريل 1991 عند الساعة الثامنة صباحا .

ولاية كيدي ماغة : السيد كان آمادو مامادو ، مفتش للتعلم الإبتدائي
الرقم الإستدلالي 20521هـ ،

ولاية العصابة : السيد سيدي ولد ابلييل ، مفتش تعلم ابتدائي الرقم
الإستدلالي 20520دـ ،

ولاية آدرار : السيد الشيخ الحضرمي ولد محمد احمد ، مفتش تعلم
ابتدائي الرقم الإستدلالي 20512شـ ،

ولاية لبراكنة : السيد احمد ولد محمد المختار ولد الطلبة ، مفتش
تعلم ابتدائي الرقم الإستدلالي 31290كـ ،

ولاية داخلت نواذيبو : السيد جوب بوبيكر ، مفتش تعلم ابتدائي
الرقم الإستدلالي 34974عـ ،

منطقة نواكشوط : السيد محمد محسود ولد حمادي ، مفتش تعلم
ابتدائي الرقم الإستدلالي 20501حـ ،

ولاية كوركـل : السيد البشير ولد محمد الصوفي ، مفتش تعلم
ابتدائي الرقم الإستدلالي 34966ـ ،

ولاية الحوض الشرقي : السيد محمد المختار ولد حامد ، مفتش تعلم
ابتدائي الرقم الإستدلالي 20515ذـ ،

ولاية الحوض الغربي : السيد مولود ولد احمد الخديم ، مفتش تعلم
ابتدائي الرقم الإستدلالي 31286ـ ،

ولاية اشيري : السيد افال عالي ، مفتش تعلم ابتدائي الرقم
الإستدلالي 34971ـ ،

ولاية تكانت : السيد محمد ابراهيم ولد غلام ، مفتش تعلم ابتدائي
الرقم الإستدلالي 20511ـ ،

ولاية تيرس زمور : السيد محمدن ولد التمين ، مفتش مساعد للتعلم
ابتدائي الرقم الإستدلالي 31277ـ ،

ولاية الترارزة : السيد محمد المختار ولد ايسلمـ ، مفتش تعلم
ابتدائي الرقم الإستدلالي 48343ـ ،

مقرر رقم 643 صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 يقضي بالتحقق من
شغور وظيفة موظف بسبب الوفاة .

مادة وحيدة . - تم التأكيد من شغور وظيفة المرحوم الشيخ ولد
اعبيدي ، معلم درجة 4 الرقم الإستدلالي 41914ـ العلامة القياسية
700 منذ 1/10/88 بسبب الوفاة وذلك اعتبارا من 5 يونيو 1990 .

(3) العطلة الصيفية :

أ- بالنسبة للتلاميذ غير المرشحين للإمتحانات الوطنية من الخميس
20 يونيو 1991 عند الساعة السادسة مساء حتى الأحد 22 سبتمبر
1991 عند الساعة 8 صباحاـ .

بـ- بالنسبة للمدرسين : من الأربعاء 31 يوليو 1991 عند الساعة
ال السادسة مساء حتى السبت 21 سبتمبر 1991 عند الثامنة صباحاـ .

جـ- بالنسبة لعمال التأطير والعمال اليدويين : من الأربعاء 31 يوليو
1991 عند الساعة السادسة مساء حتى السبت 7 سبتمبر 1991 عند
الساعة الثامنة صباحاـ .

المادة 3. - ستستمر مداومة في كل إدارة جهوية للتعليم الأساسي ،
وفي كل مؤسسة للتعلم الثانوي والفنـي والعلـي باقتراح من مديرـي
هذه المؤسسـات الذين يلزمـهم أن يوافـوا القطاع المركـزي بجدـولة هذه
المداومـات قبل 31 يولـيو 1991 .

المادة 4. - يكلف مديرـو التعليم الأسـاسي والثانـوي والفنـي والعلـي ،
كل فيما يعنـيه ، بتنفيذـ هذا المـقرر .

نصوص مختلفة

مقرر رقم 638 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين
رئيس قسم بمعهد اللغات الوطنية .

مادة وحيدة . - يعين السيد كان عبد الله ، معلم ، الرقم الإستدلالي
16027ـ شـ الدرجة السابـعة ، العـلامة الـقياسـية 850ـ ، رئيسـا للـقسمـي
الـولـفيـ فيـ مصلـحةـ الـبحـوثـ بـمعـهـدـ الـلغـاتـ الـوطـنـيةـ ، وـذـلـكـ اعتـبارـاـ
منـ 17ـ سـبـتمـبرـ 1990ـ /ـ 10ـ /ـ 17ـ .

مقرر رقم 642 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بتسوية
الوضعـيةـ الإـدارـيةـ لـبعـضـ المـوظـفينـ .

مادة وحيدة . - يعين موظفو التأطير التالية اسمـاؤـهمـ ويـحوـلـونـ مـدرـاءـ
جهـوـيـنـ لـلتـعـلـيمـ الأسـاسـيـ وـفقـاـ لـلـبيـنـاتـ التـالـيـةـ وـذـلـكـ اعتـبارـاـ منـ فـاتـحـ
سبـتمـبرـ 1989ـ .

مقرر رقم 645 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين مفتش بالمفتشية العامة للتعلم الأساسي .

مادة وحيدة . - يعين السيد عبد الله ولد يوسف ولد الغزالى ، أستاذ الرقم الإستدلالي 45806 ، مفتشا بالمفتشية العامة للتعلم الأساسي ، اعتبارا من 1990/02/17 .

مقرر رقم 646 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بالتحقق من شعور وظيفة معلم بسبب الوفاة .

مادة وحيدة . - تم التأكيد من شعور وظيفة المرحوم الشيخ سيد المختار ولد البكاي (معلم من الدرجة 5 الرقم الإستدلالي 35976 رقم الملف 80-076 ، العلامة القياسية 750 منذ 1/10/89) بسبب الوفاة وذلك اعتبارا من 1990/06/21 .

مقرر رقم 644 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين بعض مديري الدروس في مؤسسات التعليم الثانوي .

المادة الأولى . - يعين الأساتذة التالية اسماؤهم ، اعتبارا من 90/9/1 مدير دروس في المؤسسات الثانوية التالية :

ثانوية النعمة : محمد ولد ابيليل الرقم الإستدلالي 42502 ح مدير دروس ثانوية العيون سابقا ؟

ثانوية العيون : ابراهيم ولد القاسم ، الرقم الإستدلالي 32488 م مدير دروس اعدادية كيفه سابقا ؟

ثانوية كيفه : السالك ولد عمرو ، الرقم الإستدلالي 31915 ع مدير دروس اعدادية كرو سابقا ؟

اعدادية كيفه : محمد محمود ولد الطيب ، الرقم الإستدلالي 31005 ح مدير دروس ثانوية ازويرات سابقا ؟

اعدادية كرو : سيدى محمد ولد حبيب ، الرقم الإستدلالي 43227 ح مدير دروس ثانوية كيفه سابقا ؟

ثانوية كيهيدي : مالى محمد واكي الرقم الإستدلالي 15078 ن أستاذ في نفس المؤسسة سابقا ؟

اعدادية نواذيبو : دودو ولد ابارك ، الرقم الإستدلالي 43382 د أستاذ في ثانوية الميناء سابقا ؟

ثانوية نواذيبو : الحسن ولد ابياه ، الرقم الإستدلالي 31886 ح أستاذ في اعدادية نواذيبو سابقا ؟

ثانوية زويرات : غيشي ولد امم ، الرقم الإستدلالي 25243 م مدير دروس اعدادية نواذيبو سابقا ؟

اعدادية الميناء : محمد احمد ولد سيدى يحيى ، الرقم الإستدلالي 24272 ز مدير دروس ثانوية نواذيبو سابقا .

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

المادة 2. : يكون للمعنى الحق في علاوة تقاعده تحسب على أساس

علاوة الفصل وتساوي :

1971/2/1 1966/2/1 ولفترته من 30٪

1971/2/2 1971/2/2 ولفترته من 50٪

1986/2/3 1976/2/3 ولفترته من 75٪

1990/7/1 1986/2/4 ولفترته من 100٪

قرار رقم 1241 ، صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1990 ، يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدى الدولة لبلوغه السن القانونية .

المادة الأولى . - يفصل من عمله لبلوغه السن القانونية السيد سيدى المختار ولد محمد عالي (المولود سنة 1925 بأبي تلميت) الخادم بغرفة علاج من سلك مساعدى الدولة ، ف د 1 والذى كان يعمل بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية منذ فاتح فبراير 1966 وذلك اعتبارا من فاتح يوليو 1990 ويسمح له بالإستفادة من حقوقه في المعاش لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي .

مقرر رقم 623 ، صادر بتاريخ 20 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين أستاذ متدرج في التعليم العالي .

مادة وحيدة . - تم تعيين السيد احمد ولد باهيا ، المولود سنة 1962 بأطار ذي الجنسية الموريتانية والمكتتب من طرف المعهد العالي العلمي بانواكشوط بوصفه أستادا مساعدًا منذ 1989/10/1 ، والحاصل على شهادة الدكتوراه السلك الثالث في الرياضيات من المدرسة العليا للأستاندة بالتقديم ، الرباط ، المغرب ، أستادا متدرجا في التعليم العالي لمدة ستين ، المستوى 21 (ع ق 1100) وذلك اعتبارا من نفس التاريخ .

مقرر رقم 226 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية لورشات الشباب .

المادة الأولى . - تنشأ في الجمهورية الإسلامية الموريتانية لجنة تسمى "اللجنة الوطنية لورشات الشباب" . تساهم لورشات الشباب بصورة فعالة وباعتبارها بوتقة ينضهر فيها الإنضباط والتكوين والإندماج الاجتماعي في تطوير مشاركة الشباب والأطفال في أعمال التنمية الجماعية بوجه عام .

المادة 2. - تتلخص مهمة هذه اللجنة في ما يلي :
 - المشاركة في إعداد وتنفيذ السياسة الوطنية لتطوير ورشات الشباب .
 - العمل من أجل تنظيم وتطوير ورشات للشباب على مستوى شركات الدولة وجميع المؤسسات والقطاعات الوزارية الخ ...
 - البحث عن مصادر لتمويل ورشات الشباب وتنفيذها .

المادة 3. - يعين الأشخاص التاليين أسماؤهم أعضاء في اللجنة الوطنية لورشات الشباب .

اللجنة الوطنية لورشات الشباب

الرئيس الشرفي : وزير التنمية الريفية .
 الرئيس : المدير العام لمكتب البريد والمواصلات
 النائب الأول للرئيس : مدير حماية الطبيعة
 النائب الثاني للرئيس : مدير الشباب والتهذيب الشعبي
 الأمين الدائم : المدير المساعد للشباب والتهذيب الشعبي
 أمين عام المالية : رئيس مصلحة التهذيب الشعبي
 رئيس اللجنة الفنية : مدير الحزام الأخضر

قرار رقم 1242 ، صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1990 ، يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدي الدولة لبلوغه السن القانونية .

المادة الأولى . - يفصل اعتبارا من 1 يوليو 1990 لبلوغه السن القانونية السيد سيدو أبوساماسا (المولود سنة 1925 باديوكومورو) المراقب من سلك مساعدي الدولة ، ج د الذي كان يعمل بوزارة التهذيب الوطني منذ فاتح أكتوبر 1974 ويسمح له بالإستفادة من حقوقه في معاش التقاعد لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي .

المادة 2. - يكون للمعنى الحق في علاوة تقاعد تحسب على أساس علاوة الفصل وتساوي :

- 1/ 30% للفترة من 1/10/1974 وحتى 1/10/1979
- 2/ 50% للفترة من 2/10/1979 وحتى 2/10/1984
- 3/ 75% للفترة من 3/10/1984 وحتى 1/7/1990

قرار رقم 1243 ، صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1990 ، يقضي بإحالاة وكيلة من سلك مساعدي الدولة للتتقاعد المسبق .

المادة الأولى . - يسمح للسيدة منينه بنت آakah ، المولودة سنة 1938 بأكجوجت (المرضة المساعدة من سلك مساعدي الدولة والتي كانت تعمل بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية منذ 6/7/1960) بالإستفادة من حقوقها في معاش التقاعد المسبق بناء على طلبها وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 1990 .

المادة 2. - يكون للمعنى الحق في علاوة تقاعد تحسب على أساس علاوة الفصل وتساوي :

- 1/ 30% للفترة من 6/7/1960 وحتى 6/7/1965
- 2/ 50% للفترة من 7/7/1965 وحتى 7/7/1972
- 3/ 75% للفترة من 8/7/1972 وحتى 8/7/1982
- 4/ 100% للفترة من 9/7/1982 وحتى 1/10/1990

الأعضاء:

- لو صمبا يرو
- بون ولد محمد الأغظر
- محمد ولد المصطفى.

المادة 4. يخضع تسيير وتنظيم هذه اللجنة للأنظمة الداخلية.

- محمد ولد الداه ، مهندس
- سيدى محمد ولد القاضي ، مفتش مساعد للشباب
- محمد ولد المصطفى ، مفتش شباب
- محمد ولد باسي ، أستاذ للرياضة البدنية
- عيسى فال ، أستاذ مساعد للرياضة البدنية
- محفوظ ولد محمدن ، مفوض شباب .

المادة 4. يخضع تسيير وتنظيم هذه اللجنة للأنظمة الداخلية.

مقرر رقم ت 228 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين
أعضاء اللجنة الوطنية لقوافل الشباب.

مقرر رقم ت 227 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين
أعضاء اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية.

المادة الأولى. - تنشأ في الجمهورية الإسلامية الموريتانية لجنة تسمى "اللجنة الوطنية لقوافل الشباب".

المادة الأولى. - تنشأ في الجمهورية الإسلامية الموريتانية لجنة تسمى "اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية".

تكلف اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية بمراقبة وتطوير ومراقبة البرامج المعدة من قبل الرابطات المساهمة في حماية وانقاذ الأطفال والشباب والنهوض بهم خارج الهياكل المدرسية.

تمثل المهمة المنوطة بقوافل الشباب في تمكين الأطفال والشبان الموريتانيين ، عن طريق تواصل مكثف ومثمر ، من التشريع بعمق الواقع الاجتماعي والثقافي والإقتصادي للبلاد وذلك بهدف إعدادهم للمشاركة الإيجابية في عملية البناء الوطني.

المادة 2. - تتلخص مهمة لجنة قوافل الشباب في ما يلي :

- وضع برامج النشاطات السنوية وتنفيذ السياسة الوطنية في مجال قوافل الشباب.

- المادة 2. - تتلخص مهمة هذه اللجنة في ما يلي :
- المشاركة في إعداد البرامج وتنفيذ السياسة الوطنية في مجال المخيمات الصيفية.
- العمل من أجل قيام شركات الدولة والمؤسسات والقطاعات الوزارية وغيرها بنشاطات تستهدف تطوير المخيمات الصيفية.
- البحث عن مصادر تمويل تخصص لبناء مراكز صيفية وتجهيزها.
- المساهمة في تكوين المؤطرين.

- ضمان تنفيذ ومتابعة ومراقبة البرنامج الوطني لقوافل الشباب

- العمل من أجل قيام الوزارات والقطاعات العمومية والخصوصية وغيرها بنشاطات تتعلق بقوافل الشباب
- البحث عن موارد تمويل لصالح قوافل الشباب.
- القيام بمبادرات تستهدف تنظيم تدريبات ودورات لتحسين الخبرة وتكوينات لفائدة عمال التأطير والإشراف عليها.

المادة 3. - يعين الأشخاص التاليين أسماؤهم أعضاء في اللجنة لقوافل الشباب :

اللجنة الوطنية لقوافل الشباب

- الرئيس الشرفي : قائد أركان الجيش الوطني
- الرئيس : رئيس الهلال الأحمر الموريتاني
- نائب الرئيس : مدير التعليم الثانوي
- نائب الثاني للرئيس : مدير الشباب والتهديب الشعبي
- الأمين العام : رئيس مصلحة المفتشيات
- أمين المالية : رئيس مصلحة التهذيب الشعبي

- الرئيس الشرفي : وزير التهذيب الوطني
- الرئيس : المدير العام للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نائب الرئيس : مدير التعليم الأساسي
- الأمين الدائم : مدير الشباب والتهديب الشعبي
- الأمين الدائم المساعد : رئيس قسم الجماعة التهدبية
- أمين عام المالية : رئيس مصلحة التهذيب الشعبي
- رئيس لجنة التنظيم : المدير المساعد للشباب والتهديب الشعبي

مقرر رقم 629 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين بعض

أساتذة من التعليم العالي متدرسين .

المادة الأولى . - يعين الأشخاص ذوو الجنسية الموريتانية التالية
أسماؤهم والمكتبون في جامعة نواكشوط بصفتهم أساتذة حملة
ليصانص عقدويين أساتذة متدرسين في التعليم العالي وذلك حسب

البيانات التالية :

مستوى أ2 (العلامة القياسية 1100) مدة سنة ابتداء من 1/1/90 :

- محمد ولد سيدى محمد ولد يوعليا ، المولود سنة 1960 بتجكجة
الحاصل على دبلوم الدكتورا الوحيدة من جامعة السربون الجديدة
باريس 3 بفرنسا .

- احمد ولد كواد ، المولود بتاريخ 6/7/1961 بنواكشوط والحاصل
دبلوم الدكتورا الموحدة من جامعة باريس 12 (فال دومارون) فرنسا .

المستوى أ1 (العلامة القياسية 1010) مدة ستين ابتداء من
1989/11/1 :

- بشيري ولد محمد ، المولود سنة 1961 بولاته الحامل دبلوم المعهد
العربي للبحوث والدراسات العربية ببغداد / العراق .

المستوى أ1 (العلامة القياسية 1010) مدة ستين ابتداء من
1990/1/1 :

- محمد ولد الشيخ سيد أحمد ، المولود سنة 1959 بشنقيط والحامل
شهادة الدراسات المعمقة من جامعة تور بفرنسا .

الأعضاء :

- كان عبد الوهاب ، مدير المجمع الأولومبي
- محمد ولد أسويدى ، المدير المساعد للشباب
- محمد ولد عبد الرحمن ، مدير دار الشباب الجديدة
- إنجيه ولد أحمد السالم ، مدير المركز الوطني لتكوين أطر الشباب
والرياضية
- محمد ولد مسعود ، أستاذ
- محمد الأمين ولد الداه ، مفوض شباب
- أحمد السالم ولد بيوط ، أستاذ في القانون
- المادة 4. - يخضع تسيير وتنظيم هذه اللجنة للنظام الداخلي .

مقرر رقم 624 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين
وترسم محرضة دولة .

مادة وحيدة . - تعيين وترسم السيدة حوريه بنت حرم ، (المولودة
بتاريخ 17/10/1960) بطننا (الجزائر) المكتتبة والمحولة الى وزارة
الصحة والشؤون الإجتماعية كمحرضة دولة من سلك مساعددي
الدولة منذ 1/8/1984 ، والحاصلة على شهادة فنية في الصحة من
معهد الصحة العمومية (الجزائر) محرضة دولة المستوى الثاني
الدرجة الأولى (العلامة القياسية 480) بدون أقدمية إضافية وذلك
اعتبارا من نفس التاريخ .

مقرر رقم 632 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بترسم أستاذ مجاز متدرّب .

مقرر رقم 630 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين وترسم أستاذين مساعدين للتعليم الفني .

مادة وحيدة. - يرسم السيد محمد للاه ولد محمد عبد الرحمن ، المعين أستاداً مجازاً متدرّباً (العلامة القياسية 810) منذ 15 يوليو 1986 ، أستاداً حاصلاً على الليسانص الدرجة الأولى مع الإحتفاظ بأكاديمية قدرها ستة وذلك اعتباراً من 15 ابريل 1989 .

مادة وحيدة. - يعين ويرسم الموظفان من صنف ب التاليان اسماعهما والحاصلان على افادة نجاح للإحرار على شهادة التعليم شبه الصحي من وزارة الصحة العمومية بالمغرب وذلك ابتداء من 8/11/89 حسب البيانات التالية :

مقرر رقم 634 صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 يقضي بتعيين وترسم أستاذة مساعدة فنية .

مادة وحيدة. - تعين وترسم السيدة آمنة دي ، قابلة ، المستوى الثاني الدرجة السادسة (العلامة القياسية 850) منذ 2/8/88 ، الحاصلة على افادة نجاح في شهادة الدولة الخاصة بأساتذة التعليم شبه الطبي من وهران (الجزائر) أستاذة مساعدة في التعليم الفني الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 900) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتباراً من فاتح

أكتوبر 1989 .

مقرر رقم 639 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بإحالة بعض موظفين إلى التقاعد لبلوغهم السن القانونية .

مادة وحيدة. - يشطب على أسماء الموظفين التالية اسماؤهم والذين بلغوا سن التقاعد ويسمح لهم بالإستفادة من حقوقهم في المعاش طبقاً للبيانات التالية وذلك اعتباراً من فاتح أكتوبر 1990 .

* أستاذ فني مساعد ، الدرجة الثالثة (العلامة القياسية 820) بدون أقدمية إضافية :

- السيدة آمنة با ، قابلة ، المستوى الثاني ، الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 740) منذ فاتح أغسطس 1988 .

* أستاذ فني مساعد ، الدرجة الأولى (العلامة القياسية 650) بدون أقدمية إضافية :

- السيد حاميدو عمار انظام ، ممرض دولة ، المستوى الثاني الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 600) منذ 18/7/89 .

مقرر رقم 631 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين وترسم فني سام في الصحة .

مادة وحيدة. - يعين ويرسم السيد أحمد سالم ولد محمود ، ممرض دولة ، المستوى الثاني ، الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 600) منذ 15/7/87 ، الحاصل على شهادة فني سام من وزارة الصحة الجزائرية ، فنياً سامياً للصحة ، المستوى الثاني الدرجة الأولى (العلامة القياسية 600) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتباراً من فاتح أكتوبر 1988 .

قرار رقم 1298 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بانتهاء خدمات وكيل من سلك مساعد الدولة بسبب الوفاة .

المادة الأولى . - تم التأكيد اعتبارا من 1988/4/20 من انتهاء خدمات المرحوم محمد ولد ابييك ، عامل يدوي المستوى الأول الدرجة الأولى ، الذي كان يعمل بوزارة التهذيب الوطني منذ 1979/5/16 بسبب الوفاة .

المادة 2. - يمكن لورثة المعنى عند الاقتضاء الاستفادة من حقوقهم في معاش التقاعد لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي كما سيكون لهم الحق في علاوة انهاء الخدمة محسوبة على أساس علاوة الفصل وتساوي :

25٪ للفترة من 1979/5/16 وحتى 1984/5/16

. 30٪ للفترة من 1984/5/17 وحتى 1988/4/20

- وزارة التجهيز والنقل :
- أكترس محمد افراسوا ، مرشد في الهندسة المدنية والتقييمات الصناعية 62-014
- مولاي الحسن ولد العربي ، مساعد فني في الملاحة الجوية والبحرية 48-31
- محمد ولد ملالي ، مساعد فني في الملاحة الجوية والبحرية 32-48
- دينق عاليون ، عامل متخصص 59-79 .

- وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية :
- آيانق آمادومبا ، ممرض دولي 61-67

- وزارة التهذيب الوطني :
- محمد الأمين ولد عمر ، استاذ مساعد 61-317
- أبو بكر بن بلال صانبا ، استاذ حاصل على الليسانس 68-182

- وزارة الداخلية والبريد والمواصلات :
- المختار ولد الهيبة ، اداري مدني 66-23
- بلال ولد السالك ، مفتش بريد 60-11

- وزارة التنمية الريفية :
- با عبد الله حارس غابة 60-73

- وزارة المالية :
- دياقانا ابراهيم ، مراقب خزانة 60-33

وزارة المياه والطاقة

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 179 - 90 ، صادر بتاريخ 10 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات البترولية .

المادة الأولى : يعين السادة التاليه أسماؤهم رئيسا وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات البترولية وذلك لمدة ثلاثة سنوات:

- الرئيس : المصطفى ولد الشيخ محمد ، مستشار برئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني ؟

الأعضاء :

- النقيب محمد ولد لبات ، ممثل لوزارة الدفاع الوطني ؛
- السيد سي عبد الله ، ممثل لوزارة المكلفة بالمياه والطاقة ؛
- السيد الشيخ ولد امحيمد ، ممثل لوزارة المكلفة بالمالية ؛

المادة 2 : يكلف وزير المياه والطاقة ، والتخطيط ، والمالية كل فيما

يخصه بتنفيذ هذا المرسوم .

البترولية ؟

وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية

نصوص مختلفة

المادة 4. - يكلف والي نواكشوط والأمين العام لوزارة الصحة والشؤون الإجتماعية والفتىش العام للصحة ومدير الطب الإستشفائي ، كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المقرر .

مرسوم رقم 90-169 ، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يلغى ويحل محل المرسوم رقم 83-237 الصادر بتاريخ 30 نوفمبر 1983 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء المجلس الإداري لمراكز الإصلاح الوطني .

المادة الأولى. - يعين رئيسا وأعضاء مجلس ادارة المركز الوطني للإصلاح ولددة ثلاثة أعوام .

الرئيس : الدكتور محمد سالم بن زين ، مستشار فني لوزير الصحة والشؤون الإجتماعية .

نائب الرئيس : الدكتور الداه ولد الشيخ ، مدير الإصلاح والوقاية الطبية .

الأعضاء : الدكتور أحمد سالم بن أندار ، ممثلا عن وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية .

السيد الذي بن زين ، ممثلا عن وزارة المالية .

السيد محمد الأمين بن سيدى محمد ، ممثلا عن الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني .

السيد حسين بن جدو ، ممثلا لوزارة المياه والطاقة .

الدكتور محمد المختار ولد المصطفى ، ممثلا لوزارة التنمية الريفية .

السيد سي زين عابدين ، مثل اتحاد العمال الموريتانيين .

السيد الشيخ عبد الله بن احويبي ، ممثل وزارة التخطيط والتشغل ،

المادة 2. - تلغى جميع الترتيبات المخالفة لهذا المرسوم وخاصة الواردة في المرسوم رقم 83-237 الصادر بتاريخ 30 نوفمبر 1983 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس ادارة المركز الوطني للإصلاح

المادة 3. - يكلف وزير الصحة والشؤون الإجتماعية بتنفيذ هذا المرسوم .

مقرر رقم 244 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بفتح عيادة لطب النساء والولادة بنواكشوط .

المادة الأولى. - يرخص للسيد نجار ريموه ، في افتتاح عيادة لطب النساء والولادة في نواكشوط بتفرغ زين .

المادة 2. - توضع هذه العيادة تحت اشرافه وسيمارس فيها عمله بشكل حر وباستثناء أي مكان آخر .

ويخضع المعني في إطار ممارسة مهنته بشكل حر للالتزامات الواردة في الأمر القانوني رقم : 14388 ، الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988 الخاص بالزاولة الحرة لهيئة الطب والصيدلة وجراحة الأسنان .

المادة 3. - بالإضافة إلى العقوبات الجنائية المنصوص عليها إثر الممارسة اللاشرعية للمهن الطبية فإن عدم احترام الالتزامات المقررة في الأمرين القانونيين ، رقم 30787 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 1987 ، والثاني رقم 143-88 الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988 ، ونصوصهما التطبيقية ، خاصة المقرر رقم 058 الصادر بتاريخ 7 أبريل 1988 يمكن أن يؤدي إلى التعليق المؤقت الذي يتنهى بانتهاء الأخطاء الملاحظة ، أو السحب النهائي للرخصة إذا كانت المخالفية المرتكبة ستلحق ضررا بحسن سير المؤسسة المعنية .

مقرر رقم 202 ، صادر بتاريخ 31 أكتوبر 1990 ، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط .

المادة الأولى. - يرخص للسيد أعلى ولد كازا ، في افتتاح عيادة طبية بنواكشوط بحي صر رقم 58 .

المادة 2. - توضع هذه العيادة الطبية ، تحت الإشراف الفني للدكتورة : أنتوارى أمو ، التي ستمارس فيها عملها بشكل حر وباستثناء أي مكان آخر .

ويخضع المعني في إطار ممارسة مهنتها بشكل حر للالتزامات الواردة في الأمر القانوني رقم 88/143 ، الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988 الخاص بالزاولة الحرة لهيئة الطب والصيدلة وجراحة الأسنان .

المادة 3. - بالإضافة إلى العقوبات الجنائية المنصوص عليها إثر الممارسة اللاشرعية للمهن الطبية فإن عدم احترام الالتزامات المقررة في الأمرين القانونيين ، رقم 87/307 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 1987 ، والثاني رقم 88/143 الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988 ، ونصوصهما التطبيقية ، خاصة المقرر رقم 058 الصادر بتاريخ 7 أبريل 1988 يمكن أن يؤدي إلى التعليق المؤقت الذي يتنهى بانتهاء الأخطاء الملاحظة ، أو السحب النهائي للرخصة إذا كانت المخالفية المرتكبة ستلحق ضررا بحسن سير المؤسسة المعنية .

المادة 4. - يكلف والي نواكشوط والأمين العام لوزارة الصحة والشؤون الإجتماعية والفتىش العام للصحة ومدير الطب الإستشفائي ، كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المقرر .

مقرر رقم 222 ، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط .

المادة الأولى. - يرخص للسيد محمد ولد الشيخ عبد الله ، في افتتاح عيادة لطب العيون بنواكشوط بحي لك رقم 201 شارع جمال عبد الناصر .

المادة 2. - توضع هذه العيادة الطبية ، تحت الإشراف الفني للدكتور الشيخ التيجاني ولد الشيخ عبد الله ، الذي سيمارس فيها عمله بشكل حر خارج أوقات عمله العادي .

ويخضع المعني في إطار ممارسة مهنته بشكل حر للالتزامات الواردة في الأمر القانوني رقم 88/143 ، الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988 الخاص بالزاولة الحرة لهيئة الطب والصيدلة وجراحة الأسنان .

المادة 3. - بالإضافة إلى العقوبات الجنائية المنصوص عليها من أجل الممارسة اللاشرعية للمهن الطبية فإن عدم احترام الالتزامات المقررة في الأمرين القانونيين ، رقم 87/307 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 1987 ، والثاني رقم 88/143 الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988 ، ونصوصهما التطبيقية ، خاصة المقرر رقم 058 الصادر بتاريخ 7 أبريل 1988 يمكن أن يؤدي إلى التعليق المؤقت الذي يتنهى بانتهاء الأخطاء الملاحظة ، أو السحب النهائي للرخصة إذا كانت المخالفية المرتكبة ستلحق ضررا بحسن سير المؤسسة المعنية .

الرئيس : السيد محمد ولد سيدأب ولد دوس الملقب أبي ، والأمين العام لوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية .

الأعضاء : سيدى عبد الله ولد مولاي ، المراقب الإداري والمالي ؛

- الداه ولد الشيخ ، مدير النظافة والوقاية الصحية ؛

- منه ولد الطلبة ، مدير التخطيط والتكون والتعاون ؛

- باتم ولد لمراط ، المدير الإداري والمالي ؛

- أحمد سالم ولد انداري ، مدير الطب الإستشفائي ؛

- أومامدو ، مدير الصيدلة والدواء ؛

- خداجة بنت أمير ، مديرية الشؤون الاجتماعية ؛

- يحيى ولد صديق ، المحاسب المركزي بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية .

المادة 2.2. - يحضر كل من المراقب المالي أو ممثله ومدير التمويل بوزارة التخطيط أو ممثله بوصفهما مراقبين دائمين لدى المجتمعات .

يمكن أن يؤدي إلى التعليق المؤقت الذي ينتهي بانتهاء الأخطاء الملاحظة ، أو السحب النهائي للرخصة إذا كانت المخالفة المرتكبة ستلحق ضرراً بحسن سير المؤسسة المعنية .

المادة 4. - يكلف والتي نوأكشوط والأمين العام لوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية والمفتش العام للصحة ومدير الطب الإستشفائي ، كل حسب اختصاصه بتطبيق هذا المقرر .

مقرر رقم ت 648 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يلغى ويحل محل المقرر رقم 29 الصادر بتاريخ 89/1/9 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء لجنة الصفقات على مستوى وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية .

المادة الأولى . - تلغى ترتيبات المقرر رقم 029 الصادر بتاريخ 9 يناير 1989 وتحل محلها الترتيبات التالية :

المادة الأولى الجديدة . - تتكون لجنة الصفقات على مستوى وزارة الصحة والشؤون الاجتماعية كالتالي :

وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

نصوص مختلفة

مقرر رقم ت 243 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بفتح معاهد إسلامية في ولايات نوأكشوط والترارزة والعصابة والحوظين الغربي والشرقي .

المادة الأولى . - يرخص للسادة : محدثن ولد محموداً الأمين العام لجمعية عمر بن الخطاب في نوأكشوط ، ومحمد ولد احمد ولد الشيخ سيدى ، مدير معهد المزم للعلوم الشرعية واللغوية في مدينة أبي تلميت (ولاية اترارزة) ، وسيدي المختار ولد محمد بن عبدي ، مدير معهد الدراسات الشرعية والعربية بقرية غرب دبو مريقة بمقاطعة كيفية المركبة (ولاية لعصابة) ، و محمد محمود ولد ديه مدير معهد الدراسات الإسلامية في منطقة سقطار بمقاطعة كيفية المركبة (ولاية العصابة) ، المختار ولد شيخنا مدير معهد كرو للعلوم الإسلامية (ولاية العصابة) ، محمد المهدى ولد محمد ولد مدير معهد مالك بن أنس للعلوم الإسلامية وللتعلم الفني بمقاطعة كيفية

وزارة الإعلام

نصوص مختلفة

مقرر رقم ت 232 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يتضمن تعيين رئيس وأعضاء اللجنة الوطنية لرقابة أفلام السينما والفيديو والوثائق التصويرية .

المادة الأولى . - يعين لمدة ستين رئيساً وأعضاء للجنة الوطنية لرقابة أفلام السينما والفيديو والوثائق التصويرية تطبيقاً للمادة الأولى من

المرسوم رقم 86-080 الصادر بتاريخ 14 مايو 1986 :

- الرئيس : الطالب ولد جدو ، مستشار وزير الإعلام

- الأعضاء : سي ممدو صمبا ، مدير السينما والإشهار

- لمينة بنت مومة ، ممثلة وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- محجوب ولد بيه ، مدير الثقافة

- سليمان ولد همام ، مدير سينماء الأنصار ، ممثل مستغلي قاعات السينما وأفلام الفيديو

- وان ابراهيم ، رئيس مصلحة المعادن بوزارة المعادن والصناعة ، ممثل المستهلكين .

المادة 2.2. - يلغى هذا المقرر ويحل محل جميع الترتيبات السابقة المخالفة له وعلى وجه الخصوص أحكام المقرر رقم 178 الصادر بتاريخ 17 نوفمبر 1986 .

المادة 3.3. - يكلف الكاتب العام لوزارة الإعلام بتطبيق هذا المقرر .

3 - اشعارات

**البنك الموريتاني للتجارة الدولية
حساب استثمار عام
في 89/12/31**

الإعتماد		
1989	العنوان	1988
51.815.301,97	منتجات وربحات مختلفة	68.260.060,64
	استرجاع على الأرصدة	49.187.613,35
104.761.868,84	والاستهلاكات	-
	نتيجة التنازل (الربح) -	120.000,00
76.523.778,29	نتيجة الاستثمار	583.293,30
233.100.949,10		118.150.967,29

الدين		
1989	العنوان	1988
(1) مصاريف مالية		
28.000.911,30	مسدد للبنك والراسلين	7.364.112,69
6.264.444,43	مسدد على الإستخدام	43.153.036,42
5.219.415,35	البنك المركزي الموريتاني	3.180.584,55
76.608.381,27	على ايداعات الزبناء	79.831.106,05
(2) مصاريف عامة		
77.373.689,90	للعمال	72.583.278,24
22.895.649,77	للاعباء الخاصة بالإستثمار	18.546.565,48
52.671.329,04	مرتبطة بالنشاط	49.163.825,41
19.644.823,00	للاعباء الاجرى المختلفة	3.520.480,00
3.501.000,00	لضرائب والرسوم	1.693.212,00
(3) مخصصات السنة المالية		
11.626.863,43	لحساب الاستهلاكات	10.612.329,07
305.991.897,48	لحساب الأرصدة	265.347.083,44
76.523.778,29	لتائج الاستثمار	583.293,30
686.322.183,25		559.884.901,59

الإعتماد		
1988	العنوان	1987
(1) مصاريف مالية		
43.153.036,42	عن إعادة خصم ومعاشات	37.198.597,58
7.364.112,69	ربحات صرف تم دفعها للمكاتبين	7.836.271,34
79.831.106,05	الفوائد المقدمة للزبائن	114.164.700,47
3.180.584,55	ربحات صرف أخرى	-
4.305.994,94	اعباء عملية الصرف	-
(2) مصاريف عامة		
72.583.278,24	مصاريف عمال	70.154.348,71
18.546.565,48	اعباء مرتبطة بالإستثمار	17.970.159,70
49.163.825,41	اعباء مرتبطة بالنشاط	29.701.363,29
3.520.480,00	اعباء أخرى مختلفة	4.145.964,00
1.693.212,00	ضرائب ورسوم	1.107.804,00
(3) مخصصات السنة المالية		
10.612.329,07	لحسابات الاستهلاك	11.285.000,63
265.347.083,44	لحسابات التموين	90.888.955,98
583.293,30	4/ نتائج (ربحه)	583.293,30

الإعتماد		
1989	العنوان	1988
(1) الفوائد المحصلة		
4.129.891,33	من الراسلين	313.216,99
41.294.951,33	من عملية المستدات	48.914.696,78
241.425.770,77	من الحسابات المدينة	187.044.833,30
(2) العمولات المحصلة		
62.061.123,42	على الالتزام بالتوقيع	28.986.205,53
45.393.939,95	على الصرف والتحويل	51.870.317,53
174.432.820,00	على الملفات التجارية	33.617.322,971
35.378.316,71	عمولات أخرى	15.376.407,30
31.188.843,44	(3) منتجات تبعية	55.707.766,41
51.016.526,30	(4) اعباء مستعادة	38.054.134,70
686.322.183,25		559.884.901,59

**حساب الخسارة والربح
لغاية 89/12/31**

الدين		
1989	العنوان	1988
ديون لا يمكن استرجاعها أعباء و خسائر		
115.031.167,81	استرجاعها أعباء و خسائر	65.974.119,17
81.089.439,38	مختلفة نتائج التنازل	23.795.021,13
2.611.145,60	(الخسارة)	-
27.696.088,92	ضريبة نتائج السنة	22.394.804,00
6.673.107,39	المالية	5.987.022,99
118.150.967,29		233.100.949,10

559.884.901,59 429.422.689,39

أوامر تحدد جلسات المحاكم خلال السنة القضائية 1990 - 1991

الساعة	التاريخ
	منطقة نواكشوط / المحكمة الجنائية
10	المقر : القاعة رقم 2 10 نوفمبر 1990
10	1991 مارس 29
10	1991 مايو 24

الساعة	التاريخ
	محكمة الاستئناف في نواكشوط الغرفة المدنية
10	22 يناير 1991
10	4 فبراير 1991
10	15 مارس 1991
10	22 أبريل 1991
10	7 يونيو 1991

- إعلان ضياع -

انا الموقع اسفله كاتب الضبط ، خليهن ولد آن ، موثق العقود بنواكشوط والمقيم به ، أعلن أن السيد محمد الشيخ ولد أمور ، المولود سنة 1939 بأبي تلميت ، ضاع عليه سند العقار رقم 2569 بالترارزة . وقد سلمنا له هذا العقد لإدلاء به عند الحاجة .

موثق العقود
خليهن ولد آن

إعلان ضياع 3 بتاريخ 18 يوليو 1990

يشعر الجمهور بضياع نسخة السند العقاري رقم 236 الحي هـ القسيمة 22 وتحمل إسم أحمد بمب ولد بودا ، مالكه القاطن في نواذيبو .

موثق العقود
خليهن ولد آن

الإعتماد :

العنوان	1988	1987
(1) الفوائد المحصلة		
عن العمليات التجارية	48.914.696,78	23.611.585,25
على الأرصدة المدينة	187.044.833,30	122.612.704,52
أخرى	313.216,99	13.711.820,61
(2) العمولات		
العمولات	229.850.253,41	185.310.090,85
مواد ملحقة	55.707.766,41	84.176.488,16
أعباء محصلة	38.054.134,70	-
	559.884.901,59	429.422.689,39

حساب خسارة وارباح

تصريح 88/12/31

الدين :

العنوان	1988	1987
خسائر عن الميزانيات السابقة	84.886.040,93	32.395.106,52
خسائر استثنائية	4.883.099,37	8.135.905,86
الضررية الدنيا الجزافية	22.394.804,00	15.959.832,00
نتائج الميزانية	5.987.022,99	87.183.489,63

118.150.967,29	143.674.334,01
----------------	----------------

الإعتماد :

العنوان	1988	1987
نتائج الإستغلال	583.293,30	44.969.523,06
ارباح على ميزانيات سابقة	80.473.667,87	97.398.385,95
ارباح استثنائية	37.094.006,12	1.306.425,00
نتائج الميزانية	5.987.022,99	87.183.489,63

118.150.967,29	143.674.334,01
----------------	----------------

حفظ الملكية و الحقوق العقارية
 مكتب بنو أكشو ط
 إشعار بطلب تسجيل
 بالسجل العقاري بنو أكشو ط بدائرة الترارزة
 تبعاً لأمر الحجز رقم 228 المقدم بتاريخ 90/12/3
 طلب السيد حماد الله ولد الركاد
 المهنة: إداري مدنى . والمقيم بنو أكشو ط
 و القاطنة بنو أكشو ط
 تسجيل مبني حضري مشيد على قطعة أرضية مربعة الشكل مساحتها الإجمالية 670م² تقع بالعيون القسيمة بدون رقم وتقع في دائرة الحوض الغربي .

حفظ الملكية و الحقوق العقارية
 مكتب بنو أكشو ط
 إشعار بطلب تسجيل
 بالسجل العقاري بنو أكشو ط بدائرة الترارزة
 تبعاً لأمر الحجز رقم 226 المقدم بتاريخ 90/11/5
 طلبت السيدة الساعية بنت التراد
 المهنة: _____ و المقيمة بنو أكشو ط
 و القاطنة بنو أكشو ط
 تسجيل مبني حضري مشيد على قطعة أرضية مستطيلة الشكل مساحتها الإجمالية 330م² تقع بنو أكشو ط (ملتقى الطرق) رقم القسيمتان 69 و 71 في دائرة الترارزة لدى السجل العقاري لدائرة الترارزة .

وتعرف هذه القطعة الأرضية تحت اسم بدون اسم وتحدها شمالي طريق وجنوباً طريق وشراقة الحسن ولد أعلى محمود مكان بدون اسم وغرباً طريق .

كما يصرح بأن المبني ملك له بمقتضى عقد إداري بتاريخ 27 مارس 1968.

ولا تتبعه حسب علمه أية حقوق أو تكاليف عينية آنية أو محتملة سوى تلك المفصلة أدناه على النحو التالي : لا شيء

ويحق لجميع الأشخاص المعنين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقـع أدناه و ذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إلصاق هذا الإشعار على الجدران و هو ما سيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الإبتدائية بنو أكشو ط

وتعرف هذه القطعة الأرضية تحت اسم القسيمتان رقم 69 و 71 وتحدها شمالي طريق الأمل وجنوباً القسيمة رقم 73 وشراقة مكان بدون اسم وغرباً القسيمتان رقم 68 و 70 .
 كما تصرح بأن المبني ملك لها بمقتضى عقد إداري بتاريخ 10 ابريل 1990

ولا تتبعه حسب علمها، أية حقوق أو تكاليف عينية آنية أو محتملة سوى تلك المفصلة أدناه على النحو التالي : لا شيء

ويحق لجميع الأشخاص المعنين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقـع أدناه و ذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إلصاق هذا الإشعار على الجدران و هو ما سيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الإبتدائية بنو أكشو ط

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نوأكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 22 سبتمبر 1990، عند الساعة العاشرة والنصف صباحا
 برسم حدود حضوري للعقار الواقع في توجونين المتمثل في قطعة
 أرض حضرية مبنية مساحتها 344 مترا مربعا ، تعرف بإسم : القسيمة
 رقم 517 الحبي ب توجونين ويحدها:

- شمالا القسيمة رقم 516 ،
- وجنوبا طريق بدون اسم
- وشرقا القسيمة رقم 519
- . - وغربا القسيمة رقم 515 .

وقد طلب تسجيلها محمد ولد محمدى ولد شيبة ولد محمد
 السلطان ، صاحب الملك والمقيم بنوأكشوط تبعا للأمر الصادر بتاريخ
 8 يناير 1990 رقم 208 .
 ويدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر إلى حضور رسم الحدود
 هذا أو إرسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثابة صحيحة .

حافظ الملكية العقارية
 ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نوأكشوط
اعلان رسم حدود

يقام في 22 سبتمبر 1990، عند الساعة العاشرة والنصف صباحا
 برسم حدود حضوري للعقار الواقع في توجونين المتمثل في قطعة
 أرض حضرية مبنية مساحتها 320 مترا مربعا ، تعرف بإسم : القسيمة
 رقم 515 الحبي ب توجونين ويحدها:

- شمالا طريق بدون اسم ،
- وجنوبا القسيمة رقم 517
- وشرقا القسيمة رقم 515
- . - وغربا القسيمة رقم 518 .

وقد طلب تسجيلها محمد ولد محمد ، صاحب الملك والمقيم
 بنوأكشوط تبعا للأمر الصادر بتاريخ 8 يناير 1990 رقم 207 .
 ويدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر إلى حضور رسم الحدود
 هذا او إرسال ممثلين عنهم يتمتعون بإثابة صحيحة .

حافظ الملكية العقارية
 ديون بوبكر

إعلانات وإشعارات مختلفة	نشرة شهرية تصدر يوم الأربعاء الأخير من كل شهر	الإشتراكات وشراء الأعداد
<p>تقديم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية</p> <p>لا تتحمل الادارة أية مسؤولية فيما يتعلق بضمون الإعلانات</p>	<p>الإشتراكات وشراء الأعداد: الرجاء الإتصال بالمديرية نشر الجريدة الرسمية ص.ب 188 نوأكشوط - موريتانيا</p> <p>تم الشراءات و gio باعينا أو عن طريق حسابك أو تحويل مصرف في</p> <p>رقم الحساب البريدي 391 نوأكشوط</p>	<p>الإشتراكات العادية إشتراك مباشر 800 أوقية بالبريد الجوي موريتانيا 1.000 المجموعة العربية 1.400 دول غرب إفريقيا 1.400 فرنسا 1.400 بلدان أخرى 1.600</p> <p>شراء الأعداد من النسخة</p> <p>120 أوقية</p>

نشر المديرية العامة للتشرع والترجمة والنشر

رئيس اللجنة العسكرية للخلاص الوطني